

المدينة المنورة

العدد السابع والعشرون / شوال - ذو الحجة ١٤٢٩ هـ - أكتوبر - ديسمبر ٢٠٠٨ م

- ما انفردت به قراءة أهل المدينة فرشاً
- مخطوطات التاريخ في مكتبة عارف حكمت (القسم الثاني)
- اتجاهات التغير في النمو والتركييب السكاني في منطقة المدينة المنورة
- حديقة المنزل في المسكن المعاصر علم وفن وامتعة

٢٧



جريمة سب النبي محمد ﷺ وعقوبتها بين الفقه الإسلامي والقانون الدولي

د. حسن السيد حامد خطاب

الأستاذ المساعد بكلية الآداب جامعة
المنوفية وكلية التربية للبنات بالعلماء
جامعة طيبة - المدينة المنورة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق، إمام
النبیین، وحبیب رب العالمین، وصفيّه من خلقه أجمعين، ورحمته لكل
العالمين، سيدنا محمد النبي العربي الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.
وبعد..

فإن الله تعالى أوجب لنبينا ﷺ حقوقاً على العالمين جميعاً؛ وذلك لعموم
دعوته، وأبديتها، وكونه ﷺ رحمة ليس للمسلمين أو المؤمنين، وإنما
للعالمين جميعاً، فأوجب على العالمين جميعاً أمرين:
أولهما: وجوب الإيمان بالنبي محمد ﷺ، وتصديق دعوته.

ثانيهما: تحريم معاداته التي تستلزم الكف عن إيذائه، وإهانته ظاهراً، أو
التعرض لدعوته، بأيّ لون من ألوان الإهانة والإيذاء، ورتب على كل واحدة
من هاتين أحكاماً في الدنيا والآخرة.

فأمّا الأمر الأول وهو: وجوب الإيمان به، فيتربط عليه: وجوب طاعته،
وحبه، وتوقيره، وإجلاله، واتباعه، والتمسك بسنته؛ كي نكون من أمته،

التي هي خير أمة أخرجت للناس، وأن من لم يؤمن به، فهو كافر به وبدعوته، ويكون من أهل الجحيم والسعير؛ لقوله سبحانه و تعالى ﴿ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا ﴾ الفتح: ١٣.

وأما الأمر الثاني: وهو عدم معاداته؛ فيترتب عليه: وجوب الكف عن إيذائه، أو إظهار عدائه، ومن يفعل ذلك تعرض للعذاب الأليم والمهين في الآخرة، وحرمة من شفاعته، واشتد غضب الله تعالى عليه؛ ولهذا كان إيذاء النبي ﷺ أو إهانته، أو الاعتداء على شريف مقامه، جريمة من أكبر الجرائم، التي لها عقوبة مقدرة في الدنيا، فضلاً عن اللعن والعذاب المهين في الآخرة، وقد نبّه إلى ذلك كثير من العلماء، واعتبروها من جرائم الحدود، باعتبار أنها جريمة وصلت إلى غاية الجرم والقبح، ولا يوجد جريمة أشنع وأقبح منها؛ لأن من تجرأ على الاعتداء على النبي ﷺ فقد اعتدى على الله عز وجل، ومن يحارب الله فقد استوجب الغضب واللعنة، وحرمة من رحمة الله الواسعة، وصار ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ الأحزاب: ٥٧.

بالرغم من أنّ الله أرسله رحمة للعالمين جميعاً، في الدنيا والآخرة؛ فقد تجرأ بعض من يزعمون المدنية، وينتسبون إلى دين النصارى على سبه ﷺ، وبلغ الأمر ذروته عندما زعم كبير منهم أنّ النبي ﷺ لم يأت إلا بما هو شر، وأن الإسلام انتشر بحد السيف، وسواء أكان هذا الكلام القبيح من فكره، أو عبارة ردها لأحد الكتاب في العصور الوسطى المظلمة على أوربا، فقد ظلم وأساء، وجهل وافترى، وكان بذلك معبراً عن جهله، وسوء علمه، وظلام ثقافته وفكره، وعن حلقة الصراع الدائم اليوم بين

الشرق والغرب، وقد حذرنا الله تعالى من أمثال هؤلاء فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بِدِينِكُمْ كَافِرِينَ﴾ آل عمران: ١٠٠. ولو علم هؤلاء المعتدون حقيقة النبي محمد ﷺ، وطبيعة رسالته، وأنه ﷺ الرحمة المهداة ليس للمؤمنين فحسب وإنما للعالمين جميعاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ١٠٧ وأنه ﷺ مع كثرة إيذاء المشركين له، وسوء أديهم معه لم يرض لهم بالعذاب، ولم يلعنهم، ولم يدع عليهم وإنما كان يدعو لهم بالهداية والإسلام؛ لما تجرأ على سبه وشتمه إلا حاقد يستحق أقصى العقوبات.

ولشناعة ما أتى به هؤلاء وقبحه، وجهل كثير من الناس حكم الاعتداء على النبي محمد ﷺ وغيره من الأنبياء بالسب والشتم ونحوه، والعقوبات الواجبة على من يفعل ذلك سواء كان الفاعل مسلماً أو كافراً، ذمياً أو حربياً؛ آثرت أن أوضح هذه المسائل إذ لا يخفى ما لها من أهمية بالغة خاصة في هذه الأيام، والله أسأل التوفيق والسداد.

وتتلخص الأسباب التي دعنتني للكتابة في هذا الموضوع فيما يلي:

١ - غفلة كثير من الناس وجهلهم بالأحكام الخاصة بسب الأنبياء وخاصة سيدنا محمد ﷺ، ومن الضروري معرفتها لأنها من المسائل التي لا يُعذر فيها بالجهل.

٢ - إبراز دور الإسلام وأسبقيته في حماية العلاقات البشرية وحقوق الإنسان بالمقارنة مع التشريعات والنظم والقوانين الدولية.

وأبرز الكتب العامة التي تناولت هذا الموضوع ما يلي:

(أ) المحلى، لابن حزم الظاهري المتوفى (٤٥٦هـ)

(ب) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض المتوفى سنة (٥٤٤هـ).

(ج) الإعلام بقواطع الإسلام ، لابن حجر الهيتمي المكي المتوفى (٩٧٤هـ) ^(١).

بالإضافة إلى مؤلفات أخرى تضمنت باباً ، أو فصلاً في هذه المسألة مثل: أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية وغيرها من كتب الفقه في المذاهب كلها ، فلم يخل كتاب من الكلام فيها وبيان عقوباتها. ومن

المؤلفات الخاصة ما يلي:

(أ) الصارم المسلول على شاتم الرسول. للشيخ تقي الدين: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحنبلي المتوفى: سنة ٧٢٨ هـ ألفه في وقعة عساق النصراني حين سب النبي ﷺ سنة ٦٩٣ هـ ^(٢).

(ب) رسالة في سب النبي ﷺ وأحكامه. للمولى حسام الدين حسين بن عبد الرحمن المتوفى: سنة ٩٢٦ هـ ^(٣).

وجعلها على ثلاثة أقسام: الأول: فيما يكون سباً ، وما لا (يكون سباً). والثاني: في حكم الساب. والثالث: في حكمه من الكافرين ^(٤).

(ج) رسالة فيمن سب النبي ﷺ. لشيخ المالكية ، وفقهه المغرب محمد بن سحنون - ذكر ذلك ابن فرحون في الديباج المذهب.

(د) السيف المسلول على من سب الرسول. للقاضي: تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي ، مطبوع في مجلد واحد ، حققه: إياد أحمد الفوج - دار الفتح بالأردن.

(هـ) السيف المشهور على الزنديق وشاتم الرسول. للشيخ محيي الدين

١ - مقدمة تحقيق الصارم المسلول لابن تيمية ، ومقدمة محقق السيف المسلول للسبكي.

٢ - كشف الظنون ١ / ١٠٦٩ ، البداية والنهاية لابن كثير ، ١ / ٣٣٦ ط / دار المعارف.

٣ - كشف الظنون ١ / ٨٧١.

٤ - كشف الظنون ١ / ٨٧١ معجم المطبوعات ١ / ٥٨.

محمد قاسم الرومي الحنفي ، المعروف بأخوين (ت: ٩٠٤هـ) ، منه نسختان بظاهرية دمشق تحت الرقمين (٢٦٨٨ ، ٨١٨٥) ومنه نسخ أخرى في تركيا. (و) تنزيه الأنبياء عن تسفيه الأغبياء. للحافظ جلال الدين السيوطي ، مطبوع ضمن الحاوي للفتاوى (٢٣٢/١ - ٢٤٣).

(ن) السيف المسلول في سب الرسول ﷺ ، لشمس الدين أحمد بن سليمان المعروف بابن كمال الدين باشا الحنفي ، المتوفى سنة ٩٤٠هـ.

(ل) رسالة تبييه الولاية والحكام على أحكام شاتم خير الأنام أو أحد أصحابه الكرام - عليه وعليهم الصلاة والسلام لابن عابدين الحنفي ، المتوفى سنة (١٢٥٢هـ) وهي مطبوعة ضمن رسائله. -الرسالة الخامسة عشرة ج ١ ص ٣١٢ ، وتكلم على هذه المسألة في حاشيته ٢٥١/٤ - ٢٥٥ ، وفي كتابه: العقود الذرية في تنقيح الفتاوى الحامدية ١٠١/١ - ١٠٥.

وقد وضعت لهذا البحث منهجاً علمياً أوجزه فيما يلي:

أولاً: جمع المسائل الفقهية المتعلقة بسب النبي ﷺ ،

وعقوباتها من كتب المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة، ودراستها دراسة مقارنة.

منهج
البحث

ثانياً: نسبة كل رأي إلى قائله من مصدره من الكتب

الفقهية المعتمدة في كل مذهب من المذاهب الأربعة.

ثالثاً: بيان أدلة كل رأي ومناقشة الأدلة ، وبيان الراجح منها بالدليل.

رابعاً: كتابة الآيات القرآنية المستدل بها في البحث بالخط العثماني، مع نسبة كل آية إلى سورتها ورقمها بالهامش.

خامساً: تخريج الأحاديث النبوية حسب المنهج المعروف في التخريج.

سادساً: ترجمة الأعلام الغير مشهورة الوارد ذكرهم في البحث.

سابعاً: شرح المصطلحات والألفاظ التي تحتاج إلى توضيح.

وقد جعلت الدراسة تشتمل على حكم سب النبي ﷺ من المسلم ، وغير المسلم ، ولما كان حكم سب الأنبياء لا يختلف عن حكم سب النبي ﷺ ، فرأيت أن من الفائدة اشتمال البحث عليها؛ لأنها تبين هيمنة الإسلام وشموله وتصديقه للأديان السابقة ، ومحافظته على حرمتها باعتباره الدين الخاتم، كما رأيت أن من الفائدة: الإشارة إلى موقف القوانين والمواثيق الدولية من قضية سب الأنبياء؛ لبيان وجه الفرق بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية ، وصلاحيه الفقه الإسلامي لكل زمان ومكان ، وقصور القوانين الدولية عن حماية حقوق الإنسان.

لعظم قدر النبي ﷺ وشريف مقامه، وسمو منزلته، عند الله تعالى،
الواجب أوجب الله تعالى على العالمين أموراً تتعلق به، وحرّم
للنبي ﷺ عليهم أموراً أخرى، وهاتان مقدمتان يجب بيانهما؛
وتجريم سبه حتى يتبين ما يعد جريمة من الأقوال والأفعال التي
تؤذي النبي ﷺ، وما ليس كذلك.

ما يجب على الأمة والعالمين نحو النبي ﷺ

أوجب الله تعالى للنبي ﷺ على العالمين حقوقاً منها ما يلي:

الحق الأول: وجوب الإيمان به ﷺ

اتفق العلماء على أنه يجب على كل المكلفين الإيمان بالنبي ﷺ، وأن هذا فرض لازم على العالمين، وحق عام على كل المكلفين: من الإنس والجن، والعرب، والعجم في كل وقت إلى يوم الدين^(١).

١ - جامع البيان في تأويل القرآن ، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري،

وهذا يعني أمرين:

أولهما: أنه لا يتم لأحد الإيمان بالله تعالى حتى يؤمن برسوله ﷺ^(١).
والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة الشريفة ، فمن الكتاب ما يلي:

١ - قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ الحجرات: ١٥ ،
أي: محمداً ﷺ .

٢ - وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ النور: ٦٢ .

٣ - وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا ﴾ الفتح: ١٣ .
ولا خلاف أن المراد برسوله في الآية هو النبي محمد ﷺ .

٤ - وقال تعالى: ﴿ فَتَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ التغابن: ٨٠ .
٥ - وقوله تعالى: ﴿ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ الحديد: ٧ .

٦ - وقوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ

المتوفى ٣١٠ هـ تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
١٣ / ١٧٠ ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، لمحمود الألويسي أبو الفضل ، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ٨٠ / ٩ ، صحيح البخاري ١ / ٤٨ باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس. ط/ دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م ، تفسير أبي السعود ج ٣ ص ٢٨٠ ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، روح المعاني ٩ / ٧٩ - ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢ - الشفا للقاضي عياض ٥٤٢/٢ تحقيق محمد علي الجاوي ط بيروت ، حاشية العدوي ٤١٢/٢ ، روضة الطالبين ج ١٠/ص ٦٤ .

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿ النساء: ١٣٦. فلا خلاف أن الرسول في الآيات السابقة هو: النبي محمد ﷺ ، والخطاب موجه للمكلفين أجمعين؛ العرب والعجم على حد سواء. قال القاضي عياض: الإيمان بالنبي محمد ﷺ واجب متعين لا يتم إيمان إلا به ، ولا يصح إسلام إلا معه ^(١).

وأما الدليل من السنة فمنها ما يلي:

١ - عن أبي هريرة ^(٢) قال: قال النبي ﷺ: (ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة) ^(٣).

٢ - وعن أبي هريرة ^(٤) عن رسول الله ﷺ أنه قال: (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني ثم يموت، ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) ^(٥).

٣ - و عن أبي هريرة ^(٦) ، عن رسول الله ﷺ ، قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله) ^(٧).

١ - الشفا ٢ / ٢ ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان

٢ - هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني ، حفظ عن النبي عليه الصلاة والسلام الكثير ، وكان من أوعية العلم ، ومن كبار أهل الفتوى ، أسلم عام خيبر سنة ٥٧ هـ ، وتوفي سنة ٥٧ هـ ، أو ٥٨ هـ ، يراجع: أسد الغابة ٦ / ٣١٨ ، وتذكرة لحفاظ للذهبي ١ / ٣٢.

٣ - أخرجه البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل ... ، رقم (٤٦٩٦) / ٤ / ١٩٠٥ ، وأخرجه مسلم في الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ ونسخ الملل بملته. رقم (١٥٢) ، ١ / ١٣٤.

٤ - أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملة ، رقم (١٥٣) / ١ / ١٣٤.

٥ - أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب { فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم } التوبة ، رقم (٢٥) / ١ / ١٧ ، وأخرجه مسلم في ك الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، رقم (٢٢)

وجه الدلالة: قال القاضي عياض مبيناً معنى الإيمان به: والإيمان به ﷺ هو: تصديق نبوته ورسالة الله له، وتصديقه في جميع ما جاء به وما قاله، ومطابقة تصديق القلب بذلك، وشهادة اللسان بأنه رسول الله، فإذا اجتمع التصديق به بالقلب، والنطق بالشهادة بذلك اللسان، تم الإيمان به والتصديق له^(١).

ثانيهما: أن من كفر بالرسول ﷺ فهو كافر بالله تعالى، ومن كذب الرسول ﷺ فقد كذب الله تعالى.

والأدلة على ذلك من القرآن والسنة كثيرة منها:

١ - قال تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۗ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴾
آل عمران: ٣٢.

٢ - وقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾
الأنفال: ٢٠.

وجه الدلالة: دلت الآيات على أن من كفر بالنبي ﷺ فهو كافر بالله تعالى.

٣ - عن أبي هريرة ؓ، عن رسول الله ﷺ، قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله"^(٢).

الحق الثاني: تحريم إيذاء النبي ﷺ

لا خلاف بين العلماء أن الله تعالى حرم على العالمين كل ما يؤذي

١ - الشفا للقاضي عياض ٣/٢.

٢ - سبق تخريجه ص ١١.

النبي ﷺ والأدلة على ذلك ما يلي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ الأحزاب: ٥٧.

قال القرطبي مبيناً وجه الدلالة: أما أذية رسوله ﷺ فهي كل ما يؤذيه من الأقوال أو من الأفعال^(١).

وعلى هذا فالآية مطلقة في كل من يتعرض لإيذاء النبي ﷺ بلا فرق في هذا بين المسلم، والكافر، وسواء بالتعريض أو التصريح، فكل من تعرض لرسول الله ﷺ بما فيه استهانة فهو كالسب الصريح، فإن الاستهانة بالنبي كفر، وكذلك انتقاص قدره مبيح للدم، ولا فرق في ذلك بين أن يقصد عيبه، أو لا يقصد شيئاً من ذلك، بل يهزل ويمزح، أو يفعل غير ذلك، فكل ذلك مُحَرَّم^(٢).

أما الأقوال فمثل قولهم عنه ﷺ: إنه ساحر، وشاعر، وكاهن، ومجنون. وأما الأفعال فمثل: كسر ربايعيته، وشج وجهه يوم أحد، وبمكة إلقاء السلى^(٣) على ظهره وهو ساجد إلى غير ذلك. ومما يؤيد ذلك ما يلي:

١- ما روي في سبب نزول الآية حيث قال ابن عباس ﷺ في سبب نزول الآية: إنها نزلت في الذين طعنوا عليه ﷺ حين اتخذ صفية بنت حيي^(٤).

١- تفسير القرطبي ١٤ / ٢٣٨.

٢- انظر تفصيل تلك الأحكام ص ٢٥.

٣- السلى هو: الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفاً فيه وقيل: هو في المشية السلى وفي الناس المشيمة والأول أشبه لأن المشيمة تخرج بعد الولد ولا يكون الولد فيها حين يخرج القاموس المحيط ٣ / ٤٣٤، العين ١ / ٣٠٦، ذخائر العقبى ١ / ٤٧.

٤- الصارم المسلول ١ / ٥٢٦ - تفسير ابن كثير ٢ / ٦٨٣ - تفسير البيضاوي ١ / ٣٨٣ وأما السيدة صفية بنت حيي فهي أم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب بن سعدة من ذرية هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام. كانت تحت سلام بن مشكم ثم خلف عليها كنانة بن أبي الحقيق فقتل كنانة يوم خيبر فصارت صفية مع

٢ - وذكر ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أنزلت في عبد الله بن أبي وناس معه، قذفوا عائشة رضي الله عنها، فخطب النبي صلى الله عليه وسلم وقال (من يعذرني في رجل يؤذيني ويجمع في بيته من يؤذيني) فنزلت.

٣ - وعن ابن جريج ^(١) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ الأحزاب: ٥٧. قال: آذوا الله فيما يدعون معه، وآذوا رسول الله قالوا: إنه ساحر مجنون ^(٢).

ثانياً: جعل الله تعالى إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم سبياً للحرمان من الرحمة التي أرسله بها، وموجب للعذاب في الدنيا والآخرة. وقد دلّ على ذلك الكتاب والسنة.

أما الدليل على ذلك من الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ١٠٧. وجه الدلالة: بين الله تعالى أنه جعل محمداً صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين أجمعين الإنس، والجن، أي: أرسله رحمة لهم كلهم، فمن قبل هذه الرحمة وشكر هذه النعمة سعد في الدنيا والآخرة، ومن ردّها

السبي فأخذها دحية ثم استدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فأعتقها وتزوجها. اختلف في وفاتها قال الواقدي: ماتت سنة خمسين. وذكر ابن سعد أنها توفيت سنة اثنتين وخمسين في خلافة معاوية. يراجع في ترجمتها: الإصابة في معرفة الصحابة ٤ / ١٨، الطبقات الكبرى لابن سعد، ٥ / ٢١٤.

١ - هو الإمام عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد. رومي الأصل. من موالى قریش. لقب بـفقيه الحرم (المكي)، أخذ عن عطاء ومجاهد. كان ثقة في الحديث. أول من صنف الكتب بمكة. توفيت سنة ١٥٠ هـ يراجع في ترجمته: تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٦٠ والأعلام ٤ / ٣٠٥.

٢ - الدر المنثور ٦ / ٦٥٧ - فتح القدير ٤ / ٤٣٠ - وأخرج الحاكم عن ابن أبي مليكة قال: جاء رجل من أهل الشام فسب علياً رضي الله عنه عند ابن عباس رضي الله عنهما فحصبه ابن عباس رضي الله عنهما وقال: يا عدو الله أذيت رسول الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾. لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حياً لأذيته. المستدرک، کتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ذكر إسلام أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه ٣ / ١٣١ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

وجعلها خسر الدنيا والآخرة^(١).

كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ وَالْعَدْوَانِ وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ

دَارَ الْبُورِ ۗ جَهَنَّمَ يَصَلَوْنَهَا وَيَبْسُ الْقَرَارُ﴾ إبراهيم: ٢٨ - ٢٩.

وقال تعالى في صفة القرآن: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُضِّلَتْ آيَاتُهُ أَءَعْجَمِيٌّ

وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ ۗ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ

وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ فصلت: ٤٤، والمعنى:

وما أرسلناك يا محمد بالشرائع والأحكام إلا رحمة لجميع الناس، والاستثناء

مفرغ من أعم الأحوال والعلل: أي ما أرسلناك لعله من العلل إلا لرحمتنا

الواسعة، فإن ما بعثت به سبب لسعادة الدارين، ومعنى كونه رحمة للكفار:

أنهم آمنوا به من الخسف والمسح والاستئصال^(٢)؛ روي ذلك عن ابن عباس في

معنى قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ١٠٧.

وأما الأدلة من السنة فكثيرة منها:

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله ادع على المشركين. قال: (إني

لم أبعث لعاناً وإنما بعثت رحمة)^(٣).

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إنما أنا رحمة مهداة)^(٤).

١ - تفسير ابن كثير ٣ / ٢٧٠، تفسير القرطبي ١١ / ٣٥٠.

٢ - فتح القدير، ٣ / ٦١٦.

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب، رقم (٢٥٩٩)، ٤ / ٢٠٠٦.

٤ - أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الإيمان رقم (١٠٠) ١ / ٩١ وفيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

ﷺ: يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما فقد احتجا جميعاً بمالك بن سعير و التفرّد من الثقات مقبول.

وفي تعليق الذهبي في التلخيص قال: صحيح على شرطهما وتفرّد الثقة مقبول. شعب الإيمان ٢ / ١٤٢ بلفظ: إنما

أنا رحمة مهداة مسند الشهاب ٢ / ١٨٩ مصنف ابن أبي شيبة ٦ / ٣٢٥.

٣ - وعن أبي أمامة ^(١) عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَهَدَى لِلْعَالَمِينَ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْحَقَ الْمِزَامِيرَ، وَالْكَفَّارَاتِ يَعْنِي: الْبِرَابِطَ، وَالْمَعَازِفَ، وَالْأَوْثَانَ الَّتِي كَانَتْ تَعْبُدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(٢) .
ومن الآثار الدالة على ذلك:

١ - ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ الأنبياء: ١٠٧ . قال: من آمن بالله واليوم الآخر كتب له الرحمة في الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن بالله ورسوله عوفي مما أصاب الأمم من: الخسف، والقذف ^(٣) .

٢ - وروى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم رحمة لجميع الناس، فمن آمن به وصدق به سعد، ومن لم يؤمن به سلم مما لحق الأمم من الخسف ^(٤) .

٣ - وقال ابن زيد ^(٥): أراد بالعالمين المؤمنين خاصة ^(٦) .
ويردّ عليه بما يلي:

١ - أبو أمامة هو الباهلي، والسهمي، صدى بن عجلان بن وهب بن عمرو بن عامر، توفّي سنة ٨٦ هـ، وكان من شيعة علي يوم صفين، أخرج أحاديثه الأئمة الستة، وهو آخر من بقي من الصحابة بجمص. يراجع الثقات ٣ / ١٩٥، والطبقات ١ / ٤١١، والإصابة ٢ / ١٨٢.

٢ - أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، مسند باقي الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي، رقم (٢٢٢٧٢) / ٥ / ٢٥٧. وفي تعليق الأرنؤوط قال: إسناده ضعيف جدا. المعجم الكبير، حرف الصاد، صدى بن العجلان أبو أمامة الباهلي، رقم (٧٨٠٣) / ٨ / ١٩٦.

٣ - تفسير ابن كثير ٣ / ٢٧٠، تفسير البيضاوي ١ / ١١١ بتصرف تفسير أبي السعود ٦ / ٨٩.

٤ - تفسير القرطبي، ١١ / ٣٠٦.

٥ - لعله جابر بن زيد الأزدي، أبو الشعثاء، من أهل البصرة. تابعي ثقة فقيه. توفّي سنة ١٠٣ هـ يراجع في ترجمته: الأعلام للزركلي ٢ / ٩١، تهذيب التهذيب ٢ / ٣٨، وتذكرة الحفاظ ١ / ٦٧.

٦ - تفسير القرطبي ١١ / ٣٥٠، فتح القدير ٣ / ٦١٦.

١ - بعموم قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾
الأنفال: ٣٣

٢ - ويقول ابن عباس رضي الله عنه مبيِّناً عموم رحمته ﷺ: هو عام في حق من آمن، ومن لم يؤمن، فمن آمن فهو رحمة له في الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن فهو رحمة له في الدنيا؛ بتأخير العذاب عنهم، ورفع المسخ، والخسف، والاستئصال عنهم^(١)، وقد قال النبي ﷺ: "إنما أنا رحمة مهداة"^(٢) فمن لم يفتنم مغنم آثاره، فإنما فرط في نفسه، وحرمه حقه، لا أنه تعالى حرمه مما يسعده.

وقيل: كونه رحمة في حق الكفار: أمّنهم من الخسف، والمسخ، والاستئصال حسبما ينطق به^(٣) قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾^(٤) الأنفال: ٣٣. وقد ذكر الطبري في معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ الأحزاب: ٥٧. أنهم بإيذائهم أبعدهم الله من رحمته في الدنيا والآخرة، وأعد لهم في الآخرة عذاباً يهينهم فيه بالخلود فيه^(٥).

وهذا معناه أنه: يجب عليهم الكف عن إيذائه، أو إظهار عدائهم، ومعاداتهم للنبي ﷺ، وإلا كانوا معرضين للعذاب الأليم والمهين في الآخرة، ولا ينالون من شفاعة سيد الشافعين شيئاً، ويشتد عليهم غضب الله تعالى.

١ - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣ / ١٢ ولفظه قال: من تبعه كان له رحمة في الدنيا والآخرة ومن لم يتبعه عوفي مما كان يبغى سائر الأمم من المسخ والخسف والقذف.

٢ - سبق تخريجه.

٣ - تفسير أبي السعود ٨٩ / ٦. روح المعاني ١٩٧ / ٩.

٤ - تفسير الطبري ٣٢٣ / ٢٠ ، تفسير أبي السعود ١١٤ / ٧ ، الدر المنثور ٦٥٢ / ٦ ، زاد المسير ٤٢٠ / ٦ .

وسوف يتبين من خلال البحث مدى قبح تلك الجريمة ، وتعدد عقوباتها .

حقوق النبي ﷺ على المؤمنين كثيرة منها ما يلي:

أولاً: طاعته ﷺ ، واتباعه .

لا خلاف بين أهل العلم أن الله تعالى أوجب على الأمة طاعة الرسول ﷺ ، وجعلها من طاعته ، وقرنها بطاعته في كتابه ، وحذر من مخالفتهم أمر الرسول ﷺ أو أن يجعلوا أمر النبي ﷺ كأمر سائر الخلق^(١) والأدلة على ذلك كثيرة من أهمها ما يلي:

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم:

١- قال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ آل عمران: ١٣٢ . أي أطيعوا الله في كل ما أمركم به ونهاكم عنه ، وأطيعوا الرسول الذي أرسله إليكم ربكم لهدايتكم وسعادتكم ، لعلكم بهذه الطاعة تكونون في رحمة من الله أو لترحموا فلا تعذبوا^(٢) .

٢- وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ النساء: ٨٠ . فقد عبر عن طاعة الرسول ﷺ بالمضارع "يطع" وهو الذي يقتضي الحال والمستقبل ، وعبر عن طاعته سبحانه وتعالى بالماضي "أطاع" الذي يدل على الوقوع والتحقيق ، فمن أطاع الرسول ﷺ حالاً فقد وقعت طاعته قبل ذلك طاعة لله تعالى ، الذي أرسله ، وأمر بطاعته ، لذا فمن أطاعه ﷺ كان مطيعاً لله سبحانه وتعالى .

١ - عمدة القاري ١٧٦ / ٧ - تحفة الأحوذى ٢١٢ / ٣ - فيض القدير ١٦٤ / ٣ .

٢ - تفسير الطبري ٢٠٦ / ٧ الوسيط لسيد طنطاوي ١ / ٧٣٨ .

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية على وجوب طاعته ﷺ وهي:

- ١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله...." (١).
- ٢ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (٢)، عن النبي ﷺ - في قصة رؤية الملائكة - ... وفي آخره: "فمن أطاع محمداً ﷺ فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً ﷺ فقد عصى الله، ومحمد ﷺ فرق بين الناس" (٣).

ثانياً: وجوب تقديم محبته على الوالد والولد والنفس والناس أجمعين

لا خلاف بين العلماء أنه يجب على كل مسلم أن يكون شديد الحب للنبي ﷺ، وأنه لا يتحقق الإيمان، أو لا يكمل الإيمان إلا بذلك؛ لما روي عن أنس رضي الله عنه قال: قال ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين" (٤) وهذا يعني أمرين:
أولهما: لا وجود للإيمان مع عدم حبه ﷺ.
ثانيهما: لا يتحقق كمال الإيمان إلا إذا كان حبه للنبي ﷺ أعظم مما سواه.
وهذه التصوص لا تدل على وجوب محبته فقط، وإنما على: وجوب تقديم محبته على محبة غيره، فحب النبي ﷺ أصل عظيم من أصول الدين، ولا إيمان لمن لم يكن حب النبي ﷺ أشدّ عنده من حبّ ولده ووالده ونفسه

١ - أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به، رقم (٢٧٩٧) ٣ / ١٠٨٠،

وأخرجه مسلم كتاب الإمامة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية رقم ١٨٣٥، ٣ / ١٤٦٦.

٢ - هو الصحابي الجليل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري السلمي صحابي من المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ غزا سبع عشرة غزوة توفي سنة ٧٨ هـ. موسوعة الأعلام ١ / ١٠١

٣ - أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم (٦٨٥٢) ٦ / ٢٦٥٥.

٤ - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان رقم (١٤) ١ / ١٤، وأخرجه مسلم في الإيمان باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد رقم (٤٥)، ١ / ٦٧.

والنّاس أجمعين ، وهذا أصل مبين في القرآن الكريم ، والسنة الشريفة ،
فمن الآيات الدالة على ذلك ما يلي:

١ - قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ التوبة: ٢٤ . فكفى بهذا دلالة على لزوم محبته ، وفرضيتها ، وعظيم خطرهما ، واستحقاقه ﷺ لها؛ إذ وبَّخ الله تعالى من كان ماله ، وأهله ، وولده أحبّ إليه من الله ورسوله ، وأوعدهم بقوله تعالى: ﴿ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ التوبة: ٢٤ . فحكم عليهم بالفسق في ختام الآية ، وتوعدهم بأنهم حينئذ يكونون ممن ضلّ ولم يهده الله .

وأما الأدلة من السنة النبوية ما يلي:

١ - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده و الناس أجمعين)^(١) .
وجه الدلالة: بين النبي ﷺ أنه لا يؤمن العبد حتى يكون النبي ﷺ أحب إليه من ولده ووالده ، والناس أجمعين ، يعني: يكون حبه ﷺ مقدماً لديه ، وعنوان ذلك الطاعة والافتداء وترك المخالفة^(٢) .

٢ - و عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله ،

١ - سبق تخريجه ص ١٨ .

٢ - تراجع تعليق الإمام البخاري: صحيح البخاري ١٤ / ١

و أن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار^(١).

وحلاوة الإيمان تعني: انشراح صدره للإيمان، والتلذذ بالطاعة، وتحمل المشاق في الدين في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ، وإيثار ذلك على عرض الدنيا، ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالى بفعل طاعته، وترك مخالفته، وكذلك محبة رسول الله ﷺ^(٢).

٣ - وعن زهرة بن معبد أنه سمع جده عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ، وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: (لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك)، فقال له عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي فقال النبي ﷺ: (الآن يا عمر)^(٣).

فقول النبي ﷺ: "الآن يا عمر" أي: في جميع الأحوال يرى نفسه في ملكه ﷺ ليدوق حلاوة سنته^(٤)؛ لأن النبي ﷺ قال "لا يؤمن أحدكم حتى أكون... وهذا يعني كمال الحب له ﷺ لا مجرد الحب.

٤ - وقال سهل^(٥) رضي الله عنه: من لم ير ولاية الرسول عليه في جميع الأحوال، ويرى نفسه في ملكه ﷺ لا يدوق حلاوة سنته^(٦) وهذا الحب ليس مجرد كلام، ولا شعارات جوفاء، وإنما هو

١ - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب، حلاوة الإيمان، رقم (١٦) ٧٢/١ رقم ١٦، ٢١ وأخرجه مسلم في الإيمان باب بيان خصال من اتصف بمن وجد حلاوة الإيمان رقم ٤٣ / ١ / ٦٦.

٢ - تراجع تعليقات الإمامين البخاري ومسلم: صحيح البخاري ١ / ١٤ / ١٤ صحيح مسلم ١ / ١ / ٦٦.

٣ - أخرجه البخاري كتاب الإيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ رقم (٣٤٩١)، ٦ / ٢٤٤٥، مسند أحمد بن حنبل حديث عبد الله بن هشام، رقم (٢٢٥٥٦) ٥ / ٢٩٣.

٤ - الشفا للقاضي عياض ٢ / ١٩.

٥ - لعله سهل بن عبد الله التستري أحد مشاهير العلماء والزهاد.

٦ - الشفا للقاضي عياض ٢ / ١٩.

عمل بالجوارح، والأركان والجنان يتمثل في: المسارعة في طاعته، والتنافس الشديد في موافقته ﷺ، والافتداء بسنته، والتأدب بآدابه، والتخلق بأخلاقه ﷺ.

وكما قال الشافعي:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه
لو كان حبك صادقاً لأطعته
هذا لعمرى في الفعال بديع
إن المحب لمن يحب مطيع^(١)

وقد ذكر العلماء علامات وأمارات لحبه ﷺ وهي على درجتين: إحداهما: فرض وهي: التي تقتضي قبول كل ما جاء به من عند الله، وتلقيه بالرضا، والتسليم والتعظيم، وحسن الاتباع له ﷺ في كل ما جاء به عن ربه، و عدم طلب الهدى في غيره، وطاعته فيما أخبر به من الواجبات، والانتفاء عما نهى عنه من المحرمات، وألا يسلك إلا طريقته، ويرضى بما شرعه حتى لا يجد في نفسه حرجاً مما قضاه.

الثانية: فضل وهي: ما يقتضي حسن التأسي به في من علامات المحبة الواجبة أخلاقه، وأدبه ونوافله، وتطوعه، وأكله، وشربه، ولباسه، ومعاشرته، ونحو ذلك، وبهما يعرف مدى صدق حب المسلم للنبي الأكرم ﷺ .

(١) الافتداء به، والتمسك بسنته.

ويتحقق ذلك باتباع أقواله وأفعاله، واجتتاب نواهيه، والتأدب بآدابه في عسره و يسره، ومنشطه ومكرهه، وشاهد هذا قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ آل عمران: ٣١؛ لأن

١ - في مجمع الحكم والأمثال ١٢٣/١ نسبه للشافعي وفي إحياء علوم الدين ٤ / ٢٣ نسبه لابن المبارك.

من أحب شيئاً آثره و آثر موافقته، وإلا لم يكن صادقاً في حبه، وكان مدعياً، فالصّادق في حبّ النبي ﷺ من تظهر علامة ذلك عليه ومن أهمّ علامات: الاقتداء، والاتباع، والتّأسي به في أقواله، وأفعاله، في المأمورات والمنهيات.

٢) تقديم النبي ﷺ وتفضيله على كل أحد.

فضّل الله تعالى نبيه على كل الخلق أولهم وآخرهم، فهو ﷺ خاتم الأنبياء، وإمامهم وسيدهم، قال ﷺ: "أنا سيد ولد آدم ولا فخر" (١) وينتج عن اعتقاد تفضيله، استشعار هيئته ﷺ وجلالة قدره، وعظيم شأنه، واستحضار كمال محاسنه، وعلو مكانته، ورفعة منزلته، فمتى كان تعظيمه مستقراً في القلب، فإن آثاره ستظهر على الجوارح، فحينئذ سيجري اللسان بمدحه، والثناء عليه، وذكر محاسنه، وتمثّل الجوارح لأوامره، وتؤدي ما له من الحق والتكريم (٢).

٣) سلوك الأدب معه ﷺ. ويتحقق ذلك بأمر منها:

١ - الثناء عليه، وأبلغ ذلك ما أتى به عليه ربه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ الأحزاب: ٥٦

٢- التّأدب عند ذكره، بالأ يذكّر باسمه مجرداً، بل بوصف النبوة والرسالة، كما علمنا الله تعالى في كتابه، بقوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ

١ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق، رقم (٢٢٧٨) / ٤ / ١٧٨٢.

٢ - حقوق النبي ﷺ على أمته للتميمي، ٢ / ٤٧٠.

الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ النور: ٦٣

٣ - التزام الأدب في مسجده ، وترك اللغو ورفع الصوت فيه.

٤) الدفاع عنه ﷺ ونصرته.

وهذه آية عظيمة من آيات المحبة والإجلال^(١)، كما في قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ

الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصَرُونَ

اللَّهُ وَرَسُولَهُ ۗ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ الحشر: ٨ .

٥- إثارة ما شرعه من أقوال وأفعال ، ونحوها على هوى النفس، وشهواتها.

فيجب إثارة التمسك بهديه وشرعه ، والسير على نهجه على هوى النفس ،

كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ

وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ

خَصَاصَةٌ ۗ وَمَنْ يُوَقَّ شَحًّا نَفْسِهِ ۖ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ الحشر: ٩ .

٦) بغض من أبغض الله ورسوله ، ومعاداة من عاداهما.

ويتحقق ذلك بمجانبة من خالف سنته وابتدع في دينه ، واستثقال كل أمر

يخالف شريعته ، قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ ﴿٢٢﴾ المجادلة: ٢٢. فحب أصحاب النبي ﷺ من علامات

محبتة ، ومن علامات الإيمان الحق ، وكرهية وبغض أعداء النبي من

علامات الحب ، والإيمان كما نصت الآية؛ ولأن هؤلاء الصحابة أحبوا النبي ﷺ

من كل قلوبهم ، وضحوا في سبيله بكل شيء ، فاستحقوا أن يكون حب

المؤمن لهم أشد؛ لأنه جزء من حب النبي ﷺ؛ لأنه ﷺ أحبهم ، فهؤلاء أصحابه

١ - محبة النبي ﷺ وتعظيمه ، لعبد الله بن صالح الخضير ، وعبد اللطيف بن محمد ، كتاب البيان ص ٧٥ .

ﷺ قد قتلوا أحباءهم، وقاتلوا آباءهم وأبناءهم في مرضاته، وقال له عبد الله بن عبد الله بن أبي: لو شئت لأتيتك برأسه، يعني: أباه^(١).

(٧) حب القرآن الكريم الذي أتى به.

ومن علامات المحبة الواجبة أن يحب القرآن الذي أتى به ﷺ، وهدى به واهتدى، وتخلق به حتى قالت عائشة رضي الله عنها في وصف النبي ﷺ: "كان خلقه القرآن"^(٢)، وحبّه للقرآن: تلاوته، والعمل به، وتفهمه. ويحب سنته، ويقف عند حدودها.

قال سهل ﷺ: علامة حبّ الله حبّ القرآن، وعلامة حبّ القرآن حبّ النبي ﷺ، وعلامة حبّ النبي ﷺ حبّ السنّة، وعلامة حبّ السنّة حبّ الآخرة، وعلامة حبّ الآخرة بغض الدنيا، وعلامة بغض الدنيا ألا يدخر منها إلا زاداً وبلغه إلى الآخرة^(٣).

وقال ابن مسعود: لا يسأل أحد عن نفسه إلا القرآن، فإن كان يحبّ القرآن، فهو يحبّ الله ورسوله^(٤).

ومن علامات المحبة المندوبة للنبي ﷺ ما يلي:

١ - كثرة ذكره له، فمن أحب شيئاً أكثر من ذكره؛ لأن ذلك من لوازم الحب، فيكون النبي ﷺ معه في كل أحواله؛ ومن ثم لا يفعل إلا ما يوافق

١ - سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٣٢ وقال: روى البخاري عن عبد الله بن عبد الله بن أبي ابن سلول قال: يا رسول الله لو شئت لأتيتك برأسه يعني: أباه.

٢ - أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ٤ / ١٠٤ ولفظه: قال فتأده وكان أصيب يوم أُحُد فقلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ألسنت تقرأ القرآن قلت بلى قالت فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن.

٣ - الشفا ٢ / ٢٨.

٤ - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٣٢/٩، انظر: شعب الإيمان، ٢٥٣/٢، مسند ابن الجعد ١ / ٢٩٠.

هدية ، وفوق هذا يعيش في معيته ، وقربه المعنوي ، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ الأنفال: ٣٣ . فهو حصن للأمة من العذاب ما دام ﷺ ، بين أظهرهم ^(١) وما داموا يعيشون على هديه ويتمسكون بسنته.

٢ - الشوق إلى لقائه، فكل حبيب يحب لقاء حبيبه.

وفي حديث الأشعريين عند قدومهم المدينة أنهم كانوا يرتجزون: غداً نلقى الأحبة محمداً وصحبه ^(٢) ويؤيد ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " من أشد أمتي لي حباً ناس يكونون بعدي يودّ أحدهم أن لو رأي بأهله وماله ^(٣) .

وهذا من أعظم المبشرات لأمته ، ومن عظيم الفضل والكرم الذي منّ الله تعالى به عليه ﷺ

٣ - ومن علامات محبته ﷺ محبة من أحب النبي ﷺ ، ومحبة آل بيته ، وصحابته من المهاجرين والأنصار ، ومعاداة من عاداهم ، وبغض من أبغضهم وسبهم ، فمن أحب شيئاً أحب من يحبه ؛ لأنه بذلك يكون مقدماً لهوى المحبوب على هواه وذلك من دلالات الحب ، وقد قال النبي ﷺ في الحسن والحسين رضي الله عنهما ، اللهم إني أحبهما فأحبهما . فعن أسامة بن زيد ^(٤) رضي الله عنهما : عن النبي ﷺ أنه كان يأخذه والحسن

١ - تفسير الطبري ١٣ / ٥٠٩ .

٢ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ، حديث: حميد الطويل عن أنس بن مالك ، رقم (٣٨٤٥) ٦ / ٤٥٤ ، أخرجه الألباني في السلسلة الصحيحة ، رقم (٥٢٧) ٢ / ٦١ .

٣ - أخرجه مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب فيمن يود رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بأهله وماله ، رقم (٢٨٢٢) ٤ / ٢١٧٨ .

٤ - هو الصحابي الجليل أسامة بن زيد بن حارثة ، يكنى أبا محمد ، توفي بعد مقتل عثمان سنة ٣٥ هـ ، يراجع ترجمته في الثقات ٣ / ٢ ، والطبقات ٤ / ٦١ .

ويقول: (اللهم إني أحبهما فأحبهما) ^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سوق من أسواق المدينة، فانصرف فانصرفت، فقال (أين لكع - ثلاثا - ادع الحسن بن علي). فقام الحسن بن علي يمشي، وفي عنقه السخاب ^(٢) فقال النبي ﷺ بيده هكذا فقال الحسن بيده هكذا ، فالتزمه فقال: (اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه) ^(٣).

وقال ﷺ: " الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه" ^(٤).

وقال رسول الله ﷺ في حق فاطمة رضي الله عنها: "إنها بضعة مني، يغضبني ما أغضبها" ^(٥). وقال ﷺ لعائشة رضي الله عنها في أسامة بن زيد رضي الله عنه: أحبيه فإنني أحبه. ^(٦) وقال ﷺ: " آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغضهم" ^(٧)

- ١ - أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما رقم (٣٥٣٧) ١٣٦٩/٢. وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما رقم ٢٤٢٢.
- ٢ - السخاب: قلادة تتخذ من قرنفل وسك ومحلي، ليس فيها من الجوهر شيء، وجمعه: سخب. لسان العرب ١/٤٦١ (تهذيب اللغة - ٢ / ٤٤٦ الفائق في غريب الحديث و الأثر ١ / ٢٠٥).
- ٣ - أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن رقم (٥٥٤٥)، ٥ / ٢٢٠٥، وأخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم باب فضائل الحسن والحسين رقم (٢٤٢١) ٤ / ١٨٨٢.
- ٤ - أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، رقم (٣٨٦٢) ٥ / ٦٩٦ وقال الشيخ الألباني: ضعيف، مسند أحمد بن حنبل حديث عبد الله من مغفل المزني رضي الله عنه، رقم (٢٠٥٦٨) ٥ / ٥٤.
- ٥ - أخرجه البخاري كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب فاطمة عليها السلام، رقم (٣٥١٠) ٣ / ١٣٧٤.
- ٦ - أخرجه الترمذي كتاب المناقب، باب ٤١ مناقب أسامة بن زيد رضي الله عنه، رقم (٣٨١٨) ٥ / ٦٧٧، صحيح ابن حبان كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين رقم (٧٠٥٨) ١٥ / ٥٣٤، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي على شرط مسلم.
- ٧ - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، رقم (١٧)، ١ / ١٤، أخرجه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان رقم (٧٤) ١ / ٨٤.

وذلك باعتبار أن النبي يحبهم فمن أحب النبي ﷺ أحب ما يحب النبي ﷺ.

والأدلة الدالة على ذلك كثيرة ومن أهمها ما يلي: أوجب الله تعالى

أ- قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ

وَرَسُولِهِ ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ

بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ

الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقَاةِ لَهُمْ

مَغْفِرَةٌ ؕ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا

يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾

الحجرات: ١ - ٥، وجه الدلالة: قال أبو محمد مكي (١) معنى:

﴿لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي لا تسابقوه بالكلام، وتغلظوا له

بالخطاب، ولا تتادوه باسمه نداء بعضكم بعضاً، ولكن عظموه ونادوه

بأشرف ما يحب أن يُنادى به: يا رسول الله، يا نبي الله. وهذا كقوله: ﴿لَا

تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ النور: ٦٣، على أحد

التأويلين (٢).

١ - العلامة المقرئ، أبو محمد، مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني، ثم القرطبي، صاحب التصانيف، ولد بالقيروان سنة ٣٨٥هـ. وأخذ عن: ابن أبي زيد، وأبي الحسن القابسي. وتلا بمصر على أبي عدي ابن الإمام، وأبي الطيب بن غلبون وأحمد بن فراس المكي، قال ابن بشكوال: له ثمانون مصنفاً وكان خيراً متديناً، مشهوراً بإجابة الدعوة توفي في المحرم سنة ٤٣٧هـ يراجع في ترجمته: سير أعلام النبلاء ١٧ / ٥٩٢.

٢ - الشفا ٢ / ٣٦.

وقال غيره لا تخاطبوه إلا مستفهمين، ثم خوفهم الله تعالى بحبوط أعمالهم، إن هم فعلوا ذلك، وحذرهم منه وقيل: نزلت الآية في وفد بني تميم^(١) - وقيل: في غيرهم، أتوا النبي ﷺ فنادوه: يا محمد، يا محمد، أخرج إلينا. فذمهم الله تعالى بالجهل، ووصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون. وقيل: نزلت الآية في محاورة كانت بين أبي بكر وعمر بين يدي النبي ﷺ واختلاف جرى بينهما، حتى ارتفعت أصواتها^(٢).

وروي أن أبا بكر ﷺ لما نزلت هذه الآية قال: والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله، لا أكلمك بعدها إلا كأخي السرار^(٣).

وكان عمر ﷺ بعد هذه الآية إذا حدث النبي ﷺ بحدث حدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه ﷺ^(٤) فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَابَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ

مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ الحجرات: ٣. وروي صفوان بن عسال^(٥): بينا النبي ﷺ في سفر إذا ناداه أعرابي بصوت له جهوري: أيا محمد. قلنا له: اغضض من صوتك، فإنك قد نهيت عن رفع الصوت^(٦). فالنهي هنا وقع على أمور منها:

١ - تفسير الطبري ٢٣٥/١٦

٢ - تفسير ابن كثير ٣٦٥ / ٧

٣ - أخرجه الحاكم في المستدرک ، کتاب التفسیر ، تفسير سورة الحجرات، رقم (٣٧٢٠) ، وتعليق الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم، ٥٠١ / ٢ ، ومعنى كأخي السرار كصاحب المشاورة في خفض الصوت.

٤ - يستفهمه من الاستفهام وهو طلب الفهم ، والحديث أخرجه البخاري ، - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع، رقم (٦٨٧٢) ٦ / ٢٦٦٢.

٥ - هو: الصحابي الجليل صفوان بن عسال، من بني الربيض بن زاهر المرادي سكن الكوفة يقال: إنه روى عنه من الصحابة عبد الله بن مسعود ، غزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة، يراجع: الإستيعاب في معرفة

الأصحاب ١ / ٢١٨

٦ - الشفا ٢ / ٣٧.

الأول: التقدم بين يديه بما لا يأذن به من الكلام.
والثاني: رفع الصوت البالغ إلى حدّ يكون فوق صوته، سواء كان في خطابه، أو في خطاب غيره.

والثالث: ترك الجفاء في مخاطبته، ولزوم الأدب في محاورته؛ لأنّ المقابلة المجهورة إنّما تكون بين الأكفاء، الذين ليس لبعضهم على بعض مزية توجب احترامه وتوقيره^(١).

ب - وقال تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ الفتح: ٩. **وجه الدلالة:** أوجب الله تعالى تعزير نبيه ﷺ وتوقيره، وألزم إكرامه وتعظيمه. قال ابن عباس رضي الله عنهما: يعزروه يعني: الإجلال ويوقروه يعني: التعظيم^(٢).

وقال الطبري: تعينونه. وقرئ: تعزروه - بزاين - من العز، ومعنى التعزيز في هذا الموضع: التقوية بالنصرة والمعونة، ولا يكون ذلك إلا بالطاعة والتعظيم والإجلال، أما التوقير: فهو التعظيم والإجلال والتفخيم^(٣).

وقد كان للسلف أحوال في حضرته ﷺ، وعند مجرد ذكره ﷺ بعد وفاته ﷺ توقيراً واحتراماً وإعظاماً، وإجلالاً له ﷺ ومن ذلك ما يلي:

أولاً: توقير السلف، وتعظيمهم للنبي ﷺ، وهيبتهم، وإجلالهم له ومن أهم السير الدالة على ذلك ما يلي:

١ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: وما كان أحد أحب إليّ

١ - فتح القدير ٧ / ٨.

٢ - تفسير الطبري ١١ / ٣٣٧.

٣ - تفسير الطبري ١١ / ٣٣٧، ٣٣٨.

من رسول الله ﷺ، ولا أجلّ في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملاً عيني منه إجلالاً له، ولو سئلت أن أصفه ما أطق؛ لأني لم أكن أملاً عيني منه^(١).

٢ - وروي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يخرج على أصحابه من المهاجرين و الأنصار وهم جلوس، فيهم أبو بكر، وعمر، فلا يرفع أحد منهم إليه بصره إلا أبو بكر وعمر، فإنهما كانا ينظران إليه وينظر إليهما، ويتبسمان إليه ويتبسم إليهما^(٢).

٣ - وروى أسامة بن شريك، قال أتيت النبي ﷺ وأصحابه حوله كأنما على رؤوسهم الطير. وفي حديث صفته: إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤوسهم الطير^(٣).

٤ - وقال عروة بن مسعود^(٤) - حين و جهته قريش عام القضية إلى رسول الله ﷺ، ورأى من تعظيم أصحابه له ما رأى، وأنه لا يتوضأ إلا ابتدروا وضوءه، وكادوا يقتتلون عليه، ولا يبصق بصاقاً، ولا يتنخم نخامة إلا تلقوها بأكفهم فدلوكوا بها وجوههم وأجسادهم، ولا تسقط منه شعرة إلا ابتدروها، وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر؛ تعظيماً له، فلما رجع إلى قريش قال: يامعشر قريش، إني جئت كسرى في ملكه، وقيصر في ملكه والتجاشي

١ - أخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج، رقم (١٢١) / ١١٢ / ١
شعب الإيمان للبيهقي ١٣٣ / ٢

٢ - أخرجه الترمذي كتاب المناقب باب ١٦ في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما رقم (٣٦٦٨) / ٦١٢ / ٥

٣ - أخرجه أحمد في مسنده حديث أسامة بن شريك رضي الله عنه، رقم (١٨٤٧٦)، ٤ / ٢٧٨، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح. المستدرک، كتاب العلم، في توفير العالم. رقم (٤١٦) / ١ / ٢٠٩.

٤ - هو: عروة بن مسعود بن معتب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف، ويكنى عروة أبا يعضور، أسلم سنة تسع من الهجرة، وقتله رجل من بني مالك يقال له أوس بن عوف، وقال عنه رسول الله ﷺ: "مثل عروة مثل صاحب ياسين، دعا قومه الله فقتلوه. يراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ٥ / ٥٠٤

- في ملكه ، وإني والله ما رأيت ملكاً في قوم قط مثل محمد في أصحابه^(١).
- ٥ - وعن أنس رضي الله عنه: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه ، وقد أطاف به أصحابه ، فما يريدون أن تقع شعره إلا في يد رجل.
- ٦ - وفي حديث طلحة رضي الله عنه: إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل: سله عمّن قضى نحبه من هو ؟ وكانوا لا يجترئون على مسألته يوقرونه ويهابونه ، فسأله الأعرابي فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ، ثم إنني أطلعت من باب المسجد وعليّ ثياب خضر فلما رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أين السائل عمّن قضى نحبه ؟ قال: أنا يا رسول الله ، قال: هذا ممّن قضى نحبه^(٢).
- ٧ - وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: كان أصحاب رسول الله يقرعون بابه بالأظافير^(٣).

ثانياً: سيرة السلف في تعظيم رواية حديث الرسول و سننه

- ١ - قال إبراهيم بن عبد الله الأنصاري قاضي المدينة: مرّ مالك بن أنس على أبي حازم ، وهو يحدث ، فجازه ، وقال: إنني لم أجد موضعاً أجلس فيه ، فكرهت أن آخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائم^(٤).
- ٢ - وقال مالك: جاء رجل إلى ابن المسيّب ، فسأله عن حديث وهو مضطجع ، فجلس وحدثه ، فقال له الرجل: وددت أنك لم تتعن ، فقال: إنني

١ - أخرجه البخاري كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ، رقم (٢٥٨١) ٢/٩٧٤ صحیح ابن حبان كتاب السير ، باب الموادعة والمهادنة رقم (٤٧٨٢) ١١/٢١٦ .

٢ - أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ٣٤ ومن سورة الأحزاب رقم (٢٣٠٣) ٥ / ٣٥٠ .

٣ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد كتاب الاستئذان ، باب قرع الباب ، رقم (١٠٨٠) ١ / ٢٧١ ، قال الشيخ الألباني: صحيح ، مجمع الزوائد كتاب الأدب ، باب قرع الباب ، رقم (١٢٨٠٢) ٨ / ٨٥ .

٤ - الجامع لأخلاق الراوي للبيهقي ٢/٥٢ ، جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢/١٢٢٠ .

- كرهت أن أحدثك عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع^(١).
- ٣ - وروي عن محمد بن سيرين أنه قد يكون يضحك، فإذا ذكر عنده حديث النبي ﷺ خشع^(٢).
- ٤ - وكان الأعمش إذا حدث وهو على غير وضوء تيمم^(٣).
- ٥ - وكان قتادة لا يحدث إلا على طهارة، ولا يقرأ حديث النبي ﷺ إلا على وضوء^(٤).
- ٦ - وقال ابن مهدي^(٥): مشيت يوماً مع مالك إلى العقيق، فسألته عن حديث، فأنتهرني، وقال: كنت في عيني أجل من أن تسأل عن حديث رسول الله ﷺ ونحن نمشي^(٦).
- ٧ - وقال مالك - وقد سئل عن أيوب السخيتاني^(٧): ما حدثتكم عن عن أحد إلا وأيوب أفضل منه: وقال: وحج حجتين، فكنت أرمقه ولا أسمع

١ - مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ٥٢/١. الناشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ.

٢ - الجامع للبخاري ٥٧/١ - ٥٨ الشفا ٤٣/٢.

٣ - مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ٥٢/١.

٤ - الشفا ٤٧/٢.

٥ - هو الإمام عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، أبو سعيد، البصري، العنبري، محدث، حافظ من كبار حفاظ الحديث وأسماء الرجال، كان الشافعي يرجع إليه في الحديث. وقال: لا أعرف له نظيراً في الدنيا. خرج عنه البخاري ومسلم له تصانيف في الحديث. توفي سنة ١٩٨هـ، يراجع في ترجمته: الأعلام ج ٤ ص ١١٥، تهذيب التهذيب ٦ / ٢٧٩..

٦ - جامع بيان العلم لابن عبد البر ١٢٢٠/٢ الجامع للبخاري ٥٧/١ - ٥٨ الكافي في فقه ابن حنبل ٤/ ١٥٩ (المغني ٣/ ٥٩٩ - ٦٠٠ الإنصاف ٤/ ٢٥٤ منار السبيل ١/ ١٨٧).

٧ - هو الإمام أيوب بن أبي تميمة كيسان، أبو بكر، السخيتاني البصري. تابعي. سيد فقهاء عصره، من حفاظ الحديث. قال علي بن المديني: له نحو ثمانمائة حديث. وقال مالك: كان من العالمين العاملين الخاشعين توفي سنة ١٣١ هـ يراجع: سير أعلام النبلاء ٦ / ١٥، الأعلام ١ / ٣٨٢.

منه، غير أنه كان إذا ذكر النبي ﷺ بكى حتى أرحمه، فلماً رأيت منه ما رأيت، و إجلاله للنبي ﷺ كتبت عنه^(١).

٨ - و كان مالك إذا ذكر النبي ﷺ يتغير لونه، و ينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه، وقد سئل عن سبب ذلك، فقال: لو رأيت ما رأيت لما أنكرتم علي ما ترون، ولقد كنت أرى محمد بن المنكدر^(٢)، وكان سيد القراء لانكاد نسأله عن حديث أبداً إلا يبكي حتى نرحمه، ولقد كنت أرى جعفر الصادق^(٣)، وكان كثير الدعابة والتبسم، فإذا ذكر عنده النبي ﷺ اصفر، وما رأيت يحدث عن رسول الله ﷺ إلا على طهارة، وقد اختلفت إليه زماناً فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال: إما مصلياً، وإما صامتاً، وإما يقرأ القرآن، ولا يتكلم فيما لا يعنيه، وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله عز وجل، ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم بن أبي بكر الصديق يذكر النبي ﷺ فينظر إلى لونه كأنه نرف - أي سال منه الدم - وقد جف لسانه في فمه هيبه لرسول الله ﷺ، ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فإذا ذكر عنده النبي ﷺ بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع، ولقد رأيت الزهري وكان من أهنأ الناس وأقربهم، فإذا ذكر عنده النبي ﷺ فكأنه ما عرفك ولا عرفته^(٤).

٩ - وكان عبد الرحمن بن مهدي إذا قرأ حديث النبي ﷺ أمرهم

١ - سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٩٥، الشفا ٢ / ٤١.

٢ - هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير، أبو بكر، القرشي، التميمي. أحد الأئمة الأعلام، زاهد، من رجال الحديث، أدرك بعض الصحابة، له نحو مائتي حديث، قال ابن معين وأبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، توفي سنة ١٣٠ هـ. يراجع في ترجمته: الأعلام ٧ / ٣٢٣، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٧٣.

٣ - هو الإمام أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد الباقر الهاشمي العلوي أحد أئمة الزيدية روى عنه مالك والثوري وابن عيينة وقال أبو حنيفة: ما رأيت أفقه منه توفي سنة ١٤٨ هـ موسوعة الأعلام ٢ / ١٢٩.

٤ - سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٣٩٥. الشفا ٢ / ٤٢.

بالسكوت، وقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾^(١) الحجرات: ٢، و أنه يجب له من الإنصات عند قراءة حديثه ما يجب له عند سماع قوله.

وقد فرع العلماء على ذلك: ما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي ﷺ، وما لا يجوز.

ومن أهم ما قالوه في ذلك أنه: يجب على المتكلم في حق النبي ﷺ أن: يلتزم بالأداب التي ألزم الله تعالى بها المؤمنين نحو النبي ﷺ^(١).

وتتلخص تلك الآداب الواجبة فيما يلي:

١- يجب على المتكلم أن يلتزم عند ذكره ﷺ الواجب من توقيره وتعظيمه، ويراقب حال لسانه، ولا يهمله، وتظهر عليه علامات الأدب عند ذكره، فإذا ذكر ما قاساه من الشدائد ظهر عليه الإشفاق، والغیظ على عدوه، ومودة الفداء للنبي ﷺ لو قدر عليه، والنصرة له لو أمكنته، وأن يختار ما يتناسب من الألفاظ مع شريف مكانته، وعظيم منزلته ﷺ^(٢).

قال القاضي عياض: واجب على كل مؤمن متى ذكره أو ذكر عنده - أن يخضع و يخشع و يتوقر و يسكن من حركته و يأخذ في هيئته و إجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه و يتأدب بما أدبنا الله به^(٣).

٢ - يجب أن يجتنب العبارات التي لا تليق مع صاحب المقام المحمود ﷺ خاصة، كلفظة الجهل، والكذب، والمعصية؛ لأنه ﷺ أعلم الخلق، وأصدقهم، وأفضلهم، وأحسنهم، وهو المعصوم قبل البعثة وبعدها ﷺ،

١ - الشفا ٢ / ٤٠.

٢ - الشفا ٢ / ٤٠.

٣ - سبل الهدى والرشاد ١١ / ٤٣٩.

فإذا تكلم على العلم لا يضيف إليه إلا ألفاظ العلم ، و لا يقول يجهل لقبح اللفظ ، و بشاعته؛ لأنه ﷺ تلقي العلم عن الله تعالى ، وليس أحد غيره كذلك؛ ولهذا لا خلاف أنه أعلم الخلق بالله ، وأشهدهم له خشية^(١) .

٣ - وقد بين القاضي عياض - رحمه الله - مثلاً لمن يتكلم ، ويشتمل ببيان حق النبي ﷺ ، أو كيفية الاقتداء به ﷺ : و إذا تكلم في الأفعال قال: هل يجوز منه المخالفة في بعض الأوامر ، و النواهي ، و الواقعة بعض الصغائر ؟ فهو أولى من قوله: هل يجوز أن يعصي أو يذنب ، أو يفعل كذا و كذا من أنواع المعاصي ؟ فهذا من حق توقيره ﷺ ، و ما يجب له من تعزير ، و لم يتحفظ بعض العلماء من هذا فقبح منه ، و أنكر عليه أهل العلم ، و شنع عليه البعض بما يباه و يكفر قائله ، و إذا كان مثل هذا بين الناس مستعملاً في آدابهم ، و حسن معاشرتهم ، و خطابهم فاستعماله في حقه ﷺ أوجب ، و التزامه أوكد ، فجودة العبارة تقبح الشيء ، أو تحسنه و تحريرها و تهذيبها تعظم الأمر أو تهوننه؛ ولهذا قال ﷺ : " إن من البيان^(٢) لسحراً"^(٤) .

ما يُعد جريمة في حق النبي ﷺ وما لا يُعد

لبيان ما يعد جريمة في حق النبي ﷺ وما لا يعد أبين معنى السب لغة ، واصطلاحاً ، والألفاظ التي تتحقق بها الجريمة ، و حكم سابه ﷺ ، والحالات التي تعتبر جريمة والحالات التي لا تعتبر ، وذلك

١ - الشفا ٢ / ٢٥٣ .

٢ - الشفا ٢ / ٢٥٢ - ٢٥٣ .

٣ - البيان: الفصاحة واللسن في القول وتحسينه. سحراً: ما يشبه السحر من حيث جلب القلوب والغلبة على النفوس والتأثير عليها صحيح البخاري ٥ / ١٩٧٦ .

٤ - أخرجه البخاري كتاب النكاح ، باب الخطبة ، رقم (٤٨٥١) ٥ / ١٩٧٦ .

فيما يلي:

أولاً: معنى السب لغةً واصطلاحاً

السب لغة: الشتم وهو مشافهة الغير بما يكره، وإن لم يكن فيه حد، كيا أحمق، ويا ظالم^(١).

والسياب: المشائمة، وأصل السب: العيبُ. وَرَجُلٌ سُبِيَّةٌ: يَسُبُّ النَّاسَ، وَسُبَّةٌ: يَسُبُّهُ النَّاسُ^(٢).

وأما معناه اصطلاحاً: السب هو الشتم وهو كل كلام قبيح، وحينئذ فالقذف والاستخفاف بحقه وإلحاق النقص به كل ذلك داخل في السب^(٣)، فبينه وبين القذف تداخل، فقد يطلق السب ويراد به القذف، وهو الرمي بالزنا في معرض التعيير، كما يطلق القذف ويراد به السب.

وعند التفريق بينهما يكون المراد بالقذف ما يوجب الحد، وبالسب ما يوجب التعزير إن كان السب غير مكفر كسب الله تعالى وأنبيائه وملائكته^(٤).

ثانياً: ألفاظ السب

الألفاظ التي تتحقق بها جريمة السب تتنوع على نوعين:

النوع الأول: ألفاظ صريحة: وهي الألفاظ الموضوعية لمعنى لا يفهم منه غيره عند الإطلاق، ومنها: الرمي بالكفر أو بجريمة من الجرائم مثل: كافر، سارق، فاسق، منافق، فاجر، خبيث، أعور، أقطع، ابن الزمن، الأعمى،

١ - تاج العروس ١ / ٧٧٢٤ مختار الصحاح ١ / ١٥٨.

٢ - المحيط في اللغة ٢ / ٢٤٥ معجم لغة الفقهاء ١ / ٢٣٩.

٣ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٤ / ٣٠٩ بلغة السالك ٤ / ٢٢.

٤ - الموسوعة الفقهية بدولة الكويت ٢٤ / ١٣٥.

الأعرج، كاذب، نمّام^(١) فحكم هذا كله القتل^(٢).
النوع الثاني: ألفاظ التعريض والكناية وهي ما يفهم به السامع مراد المتكلم من غير تصريح. وهو يتحقق إذا قال قولاً وهو يريد خلافه اعتماداً على قرائن الأحوال من غير واسطة في الانتقال للمراد، كما لو قال له شخص النبي أمر بكذا، فقال: دعني ما أنا بساحر ولا كاذب^(٣).
ومثاله في الكناية: القول على النبي ﷺ أنه أسود أو لا يقرأ، أو أن يقول: النبي فلان كان أسود أو كان قصيراً جداً أو جبريل كان ينزل على المصطفى في صفة عبد أسود، أو في صفة شخص قصير جداً^(٤).
والفرق بين الكناية والصريح: أن الصريح لا يحتاج إلى نية، والكناية لا تلزم إلا بنية^(٥).

ثالثاً: حكم سابه ﷺ والحالات التي تعد جريمة في حقه ﷺ

اتفق الفقهاء على أن ساب النبي من المسلمين يكون مرتدّاً^(٦)، وفي استتابته استتابته خلاف. واتفقوا على أنه يعد ساباً له ﷺ كل من ألحق به ﷺ عيباً أو نقصاً، في نفسه، أو نسبه، أو دينه، أو خصلة من خصاله، أو ازدراه، أو لعنه أو شتمه، أو عابه، أو قذفه، أو استخف به، ونحو ذلك^(٧) لكنهم

- ١ - أسهل المدارك ج ٣ ص ١٩٢ الجمل على المنهج ١٢٢/٥ المجموع - ١٩ / ٤٢٧ المغني ٨ / ٢٢٠
- ٢ - سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٢٦.
- ٣ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ٣٠٩/٤ بلغة السالك ٤ / ٢٢
- ٤ - حاشية الدسوقي ٤ / ٣٠٩
- ٥ - بداية المجتهد ٢ / ٦١ المنشور في القواعد للزركشي ٢ / ٣٠٨ - ٣٠٩.
- ٦ - حاشية ابن عابدين ٤ / ٢٣٢ التاج والإكليل ٦ / ٢٨٥ وحاشية الجمل على المنهج ٥ / ١٢٢ المجموع ١٩ / ٤٢٧)، الكافي في فقه ابن حنبل ٤ / ٥٩ الإنصاف ٤ / ٢٥٧.
- ٧ - فتح القدير ١٣ / ٢٠٣ شرح مختصر خليل ٨ / ٦٨ الفقه على المذاهب ٤ / ١٠٧، أحكام أهل الذمة ٣ / ١٤٥٧. الشفا ٢ / ٢٠٩. الإنصاف ٤ / ١٥٩

فرقوا بين من يقصد سب النبي ﷺ ، وبين من لا يقصد ذلك ، ومن يجهل مكانته ، ومن يحكي قول غيره على سبيل التحذير منها ، أو يحكيها على سبيل الاستهزاء ، والانتقاص للنبي الأعظم ﷺ ، ومجمل ما قالوه في ذلك وخلاصته فيما يلي:

الحالة الأولى: حكم تعمد وقصد سب النبي ﷺ باللفظ الصريح:

اتفق الفقهاء على أنه إذا صرح المسلم ، أو الكافر ، بكلام قبيح يتنافى مع مقام النبي الكريم ﷺ ، أو فعل مغل لا يليق بعظيم حقه ﷺ ، وكان قاصداً للسب و الأزراء ، و معتقداً له ، فقد ارتكب جريمة من أقبح الجرائم على الإطلاق؛^(١) و يعد ذلك في حق المسلم ردة موجبة للقتل ما لم يتب ، فقد ذكر ابن عابدين أنه قول أبي حنيفة وأصحابه يعني أنه يقتل قبل التوبة لا مطلقاً^(٢).

وفي فقه المالكية: من سب النبي ﷺ أو عابه أو ألحق به نقصاً في نفسه ، أو دينه ، أو نسبه ، أو خصلة من خصاله ، أو عرض به ، أو شبهه بشيء على طريق السب له ، والإزراء عليه ، أو التصغير لشأنه ، أو الغض منه أو العيب له ، فهو ساب له ، و حكم الساب يقتل^(٣).

ونص الخطيب الشرييني^(٤) من الشافعية على أن من نفى "الرسول" أو نفى نبوة نبي أو ادعى نبوة بعد نبياً ﷺ أو صدق مدعيها ، أو قال: النبي ﷺ أسود ، أو أمرد ، أو غير قرشي ، أو قال: النبوة مكتسبة ، أو تنال رتبته

١ - حاشية رد المحتار ٤ / ٢٣٠ حاشية الدسوقي ٢ / ٣٦٩ المجموع ١٩ / ٤٢٧ شرح البهجة الوردية ١٩ / ١٣٤

٢ - حاشية ابن عابدين ٤ / ٢٣٢

٣ - التاج والإكليل ٦ / ٢٨٥ ، الفواكه الدواني ٢ / ٢٠٣ .

٤ - هو الإمام محمد بن أحمد الشريني شمس الدين. فقيه شافعي مفسر من أهل القاهرة له تصانيف كثيرة كثيرة منها مغنى المحتاج ، والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع وغيرها توفي سنة ٩٧٧ موسوعة الأعلام - أوقاف مصر ١ / ١٩٧ .

بصفاء القلوب ، أو أوحى إلي ، ولم يدع نبوة " أو كذب رسولا " أو نبياً ، أو سبه ، أو استخف به ، أو باسمه ، أو باسم الله ، أو أمره ، أو وعده أو وعيده ، أو جحد آية من القرآن مجمعاً على ثبوتها ، أو زاد فيه آية معتقداً أنها منه ، أو استخف بسنة كما لو قيل له كان النبي ﷺ إذا أكل لعق أصابعه الثلاثة ، فقال ليس هذا بأدب يصبح مرتداً^(١) .

وقال ابن مفلح^(٢) مبيناً مذهب الحنابلة: ومن تكررت رده أو كفر بسحره أو سب الله أو رسوله ﷺ ، أو تنقصه ، وقيل: ولو تعريضا ، فمن عرض بشيء من ذكر الرب فعليه القتل ، مسلماً أو كافراً^(٣) .

وهذا الحكم حُكي فيه الإجماع فقد نقل ابن عابدين وابن نجيم^(٤) أن ابن المنذر^(٥) قال: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يقتل^(٦) ، وممن قال ذلك مالك بن أنس ، والليث ، وأحمد ، وإسحاق ، وهو

- ١ - معني المحتاج ٤ / ١٣٣ ويراجع: المجموع ٤٢٧/١٩ فتح الوهاب ٣١٦/٢ - - روضة الطالبين ١٠/٦٤ .
- ٢ - هو محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج أبو عبد الله أعلم أهل عصره بمذهب الإمام أحمد بن حنبل ولد ونشأ في بيت المقدس وتوفي بصالحية دمشق من مؤلفاته كتاب الفروع والنكت و الفوائد السنية على مشكل المحرر لابن تيمية وغيرها ، توفي سنة ٧٦٣ هجرية يراجع: موسوعة الأعلام ٢ / ٢٢ ، وشذرات الذهب ٧/٣٢٨ ، لضوء اللامع ١ / ١٥٢ .
- ٣ - الفروع ٦ / ١٦٢ .
- ٤ - هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد فقيه حنفي مصري له تصانيف منها الأشباه والنظائر في أصول الفقه - البحر الرائق في شرح كنز الدقائق وغيرها وتوفي سنة ٩٧٠ - - موسوعة الأعلام ٢ / ٦٥ ، وشذرات الذهب ٨ / ٣٥٨ .
- ٥ - هو محمد بن إبراهيم بن المنذر. نيسابوري. من كبار الفقهاء المجتهدين. لم يكن يقلد أحداً؛ وعده الشيرازي في الشافعية. لقب بشيخ الحرم. أكثر تصانيفه في بيان اختلاف العلماء. توفي في سنة ٣١٩ هـ من تصانيفه: المبسوط في الفقه؛ والأوسط في السنن و الإجماع والاختلاف والإشراف على مذاهب أهل العلم واختلاف العلماء ، ويراجع في ترجمته: الأعلام للزركلي ٦ / ٨٤؛ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٤ ، ٥ .
- ٦ - رسالة تبيينه الولاية والحكام على أحكام شاتم خير الأنام أو أحد أصحابه الكرام - عليه وعليهم الصلاة والسلام لابن عابدين الحنفي ، المتوفى سنة (١٢٥٢هـ) وهي مطبوعة ضمن رسائله. - الرسالة الخامسة عشر ١/٣١٦ .

مذهب الشافعي وقال القاضي أبو الفضل: وهو مقتضى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولا تقبل توبته عند هؤلاء المذكورين، وبمثله قال أبو حنيفة، وأصحابه، وأهل الكوفة، في المسلم، لكنهم قالوا: هي ردة^(١). وعلق ابن عابدين بقوله: والحاصل أنه نقل الإجماع على كفر الساب، ثم نقل عن مالك، ومن ذكر بعده أنه لا تقبل توبته، فعلم أن المراد من نقل الإجماع على قتله قبل التوبة^(٢).

و مما يأخذ حكم السب الصريح ما يلي:

١ - اتفق الفقهاء على أن قاذفه ﷺ يقتل بكل حال^(٣)، ونقل أبو بكر الفارسي أحد أئمة الشافعية في كتاب الإجماع أن: من سب النبي ﷺ بما هو قذف صريح كفر باتفاق العلماء، فلو تاب لم يسقط عنه القتل، لأن حد قذفه القتل وحد القذف لا يسقط بالتوبة، وخالفه القفال فقال: كفر بالسب فسقط القتل بالإسلام، وقال الصيدلاني يزول القتل ويجب حد القذف^(٤).

٢ - من سبه مستحلاً يكفر، وكذا من كان سبه في نفسه كفراً كتكذيبه أو تكفيره، وكذلك من لم يظهر التوبة واعترف بما شهد به عليه وصمم فهذا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة الله تعالى وحرمة نبيه ﷺ فيقتل كفراً بلا خلاف^(٥) وقد نقل شيخ الإسلام عن القاضي أبي يعلى في المعتمد: من سب الله أو سب رسوله فإنه يكفر سواء استحل سبه

١ - حاشية رد المحتار ٤ / ٤١٧ - سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٢٣.

٢ - حاشية رد المحتار ٤ / ٤١٨.

٣ - المجموع ٤٢٧/١٩ المغني ١٠ / ٢٢٤ - دليل الطالب ١ / ٢١١ شرح منتهى الإرادات ٤ / ٣٢٨.

٤ - المجموع ١٩ / ٤٢٧.

٥ - منح الجليل ٩ / ٢٣١.

أو لم يستحلّه فإن قال: [لم أستحل ذلك] لم يقبل منه ظاهر الحكم رواية واحدة، و كان مرتدًا لأن الظاهر خلاف ما أخبر؛ لأنه لا غرض له في سب الله و سب رسوله، إلا أنه غير معتقد لعبادته، غير مصدق بما جاء به النبي عليه الصلاة و السلام^(١).

٣ - من تكرر منه سب الله أو رسوله، أو تنقصه، ولو تعريضاً، فعليه القتل، مسلماً أو كافراً^(٢).

٤ - حكم من تنقص النبي ﷺ حكم من سبه صلوات الله وسلامه عليه^(٣).

٥ - قال أبو حنيفة: من برئ من محمد ﷺ، أو كذب به، فهو مرتد حلال الدم إلا أن يرجع^(٤).

٦ - و سئل ابن القاسم^(٥) عن المسلم إذا قال: إن محمداً ليس بنبي، أو لم يرسل، أو لم ينزل عليه قرآن، و إنما هو شيء تقوله؟ قال: يقتل^(٦) يعني: أنه كجريمة سب في حقه ﷺ.

٧ - و قال أشهب^(٧) - في يهودي تنبأ، أو زعم أنه أرسل إلى الناس، أو قال: بعد نبيكم نبي يستتاب إن كان معلناً بذلك، فإن تاب وإلا قتل؛ و ذلك لأنه

١ - الصارم المسلول ١ / ٥١٣. حاشية رد المحتار ٤ / ٢٣٠. رسائل ابن عابدين ١ / ٣١٦
 ٢ - حاشية رد المحتار ٤ / ٢٣٠، وقال: ولهذا أفتى أكثرهم بقتل من سب النبي ﷺ من أهل الذمة وإن أسلم بعد أخذه، وقالوا يقتل سياسة، الفروع ٦ / ١٦٢، الإنصاف للمرداوي ٤ / ٢٥٧
 ٣ - حاشية رد المحتار ٤ / ٤١٨ المجموع ١٩ / ٤٢٧ الإنصاف للمرداوي ٤ / ٢٥٧. المغني ١٠ / ٢٢٤.
 ٤ - حاشية رد المحتار ٤ / ٤١٨
 ٥ - هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العنقي المصري أبو عبد الله وعرف بابن القاسم فقيه تفقه بالإمام مالك ونظرائه، ولد ومات بمصر، روى المدونة عن مالك سنة ١٩١ هجرية. موسوعة الأعلام، ١ / ٥٦ شجرة النور الزكية ص ٥٨.
 ٦ - الشفا ٢ / ٢٣٣.
 ٧ - أشهب بن عبد العزيز القيسي فقيه مصر ولد سنة ١٤٥ و انتهت إليه رئاسة المذهب المالكي بمصر بعد ابن القاسم توفي سنة ٢٠٤ هـ _ يراجع في ترجمته: موسوعة الأعلام - أوقاف مصر ١ / ١٩.

مكذب للنبي ﷺ في قوله: لا نبي بعدي ، مفتر على الله في دعواه عليه الرسالة و النبوة^(١).

٩ - يلحق بذلك أيضاً أشعار المتعجرفين في القول والمتساهلين في الكلام. وقد قرر السلف أنه في مثل هذا إن درئ عنه القتل أن يكون عليه من الأدب، و السجن، و قوة التعزير بحسب سوء مقاله، و قبح ما نطق به، وقد جاءت الآثار شاهدة بأحكامهم في مثل هذه الحالات.

ومن ذلك ما يلي:

١ - أنكر الرشيد على أبي نواس^(٢) قوله:

فإن يك باقي سحر فرعون فيكم فإن عصا موسى بكف خصيب^(٣)

و قال له: يا بن اللخناء أنت المستهزئ بعصا موسى ! و أمر بإخراجه عن عسكره من ليلته.

٢ - ومما أخذ عليه أيضاً، و كفر فيه أو قارب . قوله في محمد الأمين، وتشبيهه إياه بالنبي ﷺ حيث قال:

تتازع الأحمدان الشبه فاشتبهها... خلقا و خلقا كما قد الشراكان^(٤)
و قد أنكروا عليه أيضاً قوله:

كيف لا يدنيك من أمل من رسول الله من نفره^(٥)

لأن حق الرسول، و موجب تعظيمه أن: يضاف إليه، و لا يضاف^(٦).

١ - الشفا ٢٣٩/ ٢ - أحكام أهل الذمة ١٤٤٢/ ٣ - ١٤٥٧ - كفاية الأخيار ١ / ٦٤٧

٢ - هو: الحسن بن هانئ الشاعر المعروف و ولد بالبصرة ، ورحل إلى بغداد ، ومدح الخلفاء و توفي سنة ١٩٥هـ، يراجع لسان الميزان ٢٥٨/٢ الأعلام للزركلي ٨/٥٠ سير أعلام النبلاء ٩/٢٧٩ معجم المؤلفين ٣ / ٣٠١

٣ - ديوان أبي نواس ص ٤٨٤. الشعر والشعراء ١/ ١٧٤.

٤ - الشعر والشعراء - (١ / ١٧٤) ، طبقات الشعراء ١ / ٦٤ الصناعتين ص ١١٦.

٥ - ديوان أبي نواس ص ٤٣٠. الكامل في اللغة والأدب ١ / ١٠٩.

٦ - الشفا ٢٤٢/ ٢ - الصارم المسلول ١ / ٥١٢.

الحالة الثانية: السب الصريح مع ادعاء عدم القصد: يعني إذا كان المتكلم في حقه ﷺ غير قاصد للسب والإزدراء، و لكنه تكلم في جهته ﷺ بكلمة الكفر من لعنه، أو سبه، أو تكذيبه أو إضافة ما لا يجوز عليه، أو نفي ما يجب له أو يأتي بسفه من القول، و قبيح من الكلام، ونوع من السب في جهته، و إن ظهر بدليل حاله أنه لم يتعمد ذمه، و لم يقصد سبه، إما لجهالته، أو سكر اضطره إليه، أو قلة مراقبة، و ضبط للسانه، وعجرفة، و تهور في كلامه فقد اختلف الفقهاء في ذلك على رأيين:

الرأي الأول: يرى الحنفية^(١) والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، وهو قول للحنابلة^(٤). أن: سب النبي ﷺ أو التعريض بمقامه الكريم لا ينفع فيه أن يقول: إنه لم يتعمد، أو كان غضبان فلا يدري، أو كان متهوراً في كلامه، فسبق لسانه، أو غير ذلك فوقع منه شيء من ذلك فهو كالسب الصريح و بهذا أفتى الأندلسيون أنه: لا يعذر بدعوى زلل اللسان في مثل هذا. فمن فعل ذلك فقد ارتكب جريمة مثل: الحالة الأولى بلا فرق؛ لأن هذه الأمور لا يعذر فيها أحد بالجهالة، و لا بدعوى زلل اللسان^(٥).

و أفتى أبو الحسن القابسي^(٦): فيمن شتم النبي ﷺ في سكره: يقتل لأنه

١ - المبسوط ٧ / ٥ الأشباه والنظائر لابن نجيم ١ / ٢١٥. رسائل ابن عابدين ٣١٦/١

٢ - منح الجليل ٩ / ٢٣١

٣ - حواشي الشرواني ٣ / ٨٩ - شرح البهجة الوردية - ١٩ / ٣٥.

٤ - منار السبيل ٢ / ٢٧٨

٥ - التاج والإكليل ٦ / ٢٨٥ص٢٨٦ منح الجليل ٤/٤٠٧

٦ - الشفا ٢ / ٢٣١ - الصارم المسلول ١ / ٣٠٨ ، ٥١٣ - أحكام أهل الذمة ٣ / ١٤٤١ - الكافي لابن عبد عبد البرج ١/ص٥٨٥ حاشية العدوي ٢/٤١٢ - عمدة القاري ٢٤ / ٨٢.

٧ - هو علي بن محمد بن خلف، أبو الحسن، المعافري، الفاسي. المعروف بأبي الحسن القابسي. فقيه مالكي سمع من أبي زيد المرزوي، وأبي محمد الأصيلي وغيرهم. وروى عنه أبو محمد عبد الله بن الوليد وأبو القاسم الكندي وغيرهم من تصانيفه: المهدي في الفقه و كتاب المناسك و ملخص الموطأ والرسالة المفصلة لأحوال

يظن به أنه يعتقد هذا و يفعل في صحوه، و علل بأنه: حد لا يسقطه السكر كالقذف و القتل و سائر الحدود^(١).

الرأي الثاني: يرى الحنفية في رواية^(٢) والحنابلة في قول^(٣) أن الذي لا يقصد السب، لا يأخذ حكم السب الصريح^(٤).

معنى الإكراه ويتفرع على ذلك حكم الإكراه على سب النبي ﷺ. وأنواعه **أ - الإكراه:** اسم لفعل يفعله المرء بغيره، فينتفي به رضاه، أو يفسد به اختياره، من غير أن تتعدم به أهليته، أو يسقط عنه الخطاب^(٥).

ب - والإكراه نوعان:

النوع الأول: يوجب الإلجاء والاضطرار طبعاً، كالإكراه بالقتل أو القطع أو الضرب الذي يخاف فيه تلف النفس أو العضو، قل الضرب أو كثر. وهذا النوع يسمى إكراهاً تاماً.

والنوع الثاني: لا يوجب الإلجاء والاضطرار، وهو ما يكون بالحبس، أو القيد، أو الضرب الذي لا يخاف منه التلف، وهذا النوع من الإكراه يسمى إكراهاً ناقصاً^(٦).

والإكراه الناقص لا يؤثر على الحكم؛ لأنه ليس بمكروه في الحقيقة^(٧).

المعلمين والمتعلمين توفى سنة ٤٠٣ هـ لشجرة النور الزكية ص ٩٧، الأعلام ٥ / ١٤٥.

١ - الشفا ٢٣٢/٢.

٢ - الأشباه والنظائر لابن نجيم ١ / ٢١٥.

٣ - الشرح الكبير ١٠ / ٢٢٩.

٤ - بدائع الصنائع ٦/١٨٦. حاشية رد المحتار ٤ / ٢٣٠.

٥ - بدائع الصنائع ٦/١٧٦.

٦ - حاشية رد المحتار ٤ / ٢٣٠، بدائع الصنائع ٦/١٨٦.

٧ - الفقه الإسلامي وأدلته ١٢ / ٢٥١. ورخص الشافعية والحنابلة والظاهرية التلفظ بالكفر عند الإكراه الناقص؛ لأن الكثير من حوادث الإكراه على الكفر في بدء الإسلام كانت إكراهها ناقصاً، فهذا هو

أما الإكراه التام فقد اتفق الفقهاء على أن المسلم لا يصير به كافراً سواء أسب النبي ﷺ أو كفر بالله^(١).
والدليل على ذلك من القرآن والسنة.

أما القرآن فقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ النحل: ١٠٦، وأما الدليل من السنة فما نقل من أن عمار بن ياسر رضي الله عنهما حملهما المشركون على ما يكره فجاء إلى النبي ﷺ فقال له: إن عادوا فعد^(٢)، وهذا في الإكراه التام.

وفي رواية البيهقي أنه سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير فشكا ذلك للنبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت آلهتهم بخير قال: (كيف تجد قلبك؟) قال: مطمئناً بالإيمان فقال: (إن عادوا فعد)^(٣).

قال ابن كثير: ولهذا اتفق العلماء على: أن المكروه على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاء لمهجته، ويجوز له أن يأبى، كما كان بلال رضي الله عنه يأبى عليهم ذلك، وهم يفعلون به الأفاعيل حتى إنهم ليضعون الصخرة العظيمة على صدره في شدة الحر، ويأمرونه بالشرك بالله فيأبى عليهم،

الراجح من الرأيين. وفي رواية عند الحنفية والمالكية، لا يرخص بهذا التصرف إلا في الإكراه الملجئ. يراجع: بدائع الصنائع ١٨٦/٦، تكملة فتح القدير: ٢٧٩/٧، مغني المحتاج: ٢٨٩/٣، المغني: ١٢٠/٧، القوانين الفقهية: ص ٢٢٧.

١ - بدائع الصنائع/١٨٦/٦، منح الجليل ٤/٤٠٧، مغني المحتاج ٣/٢٨٩، المغني ٨/٥١٨، والإقناع ٤/٣٠٦.
٢ - أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة النحل، رقم (٣٣٦٢) ٢ / ٣٨٩، و تعليق الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم، ونصب الرأية ٤ / ٢٠٦.
٣ - سنن البيهقي الكبرى، كتاب المرتد، باب المكروه على الردة قال الله جل ثناؤه من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً رقم (١٦٦٧٣) ٨ / ٢٠٨.

وهو يقول: أحد أحد ، ويقول: والله لو أعلم كلمة هي أغيب لكم منها لقلتها - رضي الله عنه وأرضاه^(١).
ويتفرع على ذلك أنه: لو امتنع المستكره عن سب النبي حتى مات كان مأجوراً^(٢).

الحالة الثالثة: حكم التعريض بسب النبي ﷺ

اختلف الفقهاء في حكم التعريض بسب النبي ﷺ هل يكون كال تصريح في تحقق الجريمة؟ على رأيين:

الرأي الأول: يرى الحنفية^(٣) والمالكية^(٤)، والشافعية^(٥)، وهو قول للحنابلة^(٦)، أن التعريض بسب النبي ﷺ كال تصريح.

وقد ذكر القاضي عياض رحمه الله تعالى إجماع العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة ومن بعدهم على أن التلويح كال تصريح^(٧).

الرأي الثاني: يرى الحنابلة في قول^(٨)، أن التعريض بسب النبي ﷺ ليس كال تصريح.

والراجع ما عليه الجمهور حماية لعرض رسول الله ﷺ.

ويتفرع على ذلك اختلافهم في بعض الحالات التي لا يتبين فيها قصد السب من عدمه، أو التفريق بين التصريح والتعريض، ومن ذلك مايلي:

- ١ - تفسير ابن كثير ٢ / ٧٧٥.
- ٢ - حاشية الدسوقي ٢ / ٣٧٠ الأشباه والنظائر للسيوطي ١ / ٣٦٦ الفقه الإسلامي وأدلته ١٢ / ٢٥١ فقه السنة ٣ / ٤٧١
- ٣ - حاشية رد المحتار ٤ / ٢٣٠.
- ٤ - التاج والإكليل ٦ / ٢٨٥- ٢٨٦
- ٥ - المجموع ١٩ / ٤٢٧ شرح البيهجة الوردية ١٩ / ٣٤
- ٦ - الإنصاف للمرداوي ٤ / ٢٥٨ ، الفروع ٦ / ١٦٣
- ٧ - الشفا ٢ / ٢١٤.
- ٨ - الإنصاف ١٠ / ٣٣١.

١ - ما يحتمل سب النبي وغيره: يعني إذا أتى المتكلم بكلام مجمل، ولفظ مشكل يمكن حمله على النبي ﷺ أو غيره، أو يتردد في المراد به؛ فقد اختلف الفقهاء في تجريمه فمنهم من غلب حرمة النبي ﷺ وحمى عرضه، وجرّم قول مثل تلك الألفاظ المحتملة، ومنهم من عظم حرمة الدم، ودرأ الحد بالشبهة؛ لأن القول يحتمل الإساءة وغيرها، وهي تختلف بحسب القرائن والأحوال.

ومن ذلك على سبيل المثال ما يلي:

١ - اختلف العلماء في رجل أغضبه غريمه فقال له: صل على النبي محمد، فقال له الطالب: لا صلى الله على من صلى عليه، هل يعد كمن شتم النبي ﷺ أو شتم الملائكة الذين يصلون عليه؟ على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: يرى ابن سحنون^(١) أنه لا يعد جريمة سب للنبي ﷺ؛ وعلل بأنه لم يكن مضمراً الشتم^(٢) ووافقه أصبغ بن الفرّج^(٣) وعلل عدم اعتباره جريمة؛ بأنه إنما شتم الناس، فهو لم يعذره بالغضب في شتم النبي ﷺ، ولكنه لما احتل الكلام عنده، و لم تكن معه قرينة على شتم النبي ﷺ، أو شتم الملائكة صلوات الله عليهم، و لا مقدمة يحمل عليها كلامه، بل القرينة تدل على أن مراده الناس فلم يعتبره من قبيل سب النبي ﷺ^(٤).

١ - هو: عبد السلام بن سعيد بن حبيب التتوخي - قاض - فقيه، انتهت إليه رئاسة العلم في المغرب، حمصى الأصل ومولده في القيروان وولى القضاء واستمر إلى أن مات سنة ٢٤٠ هجرية موسوعة الأعلام - أوقاف مصر ٢٦٣ / ١.

٢ - منح الجليل ٩ / ٢٣٣

٣ - أصبغ بن الفرّج جده سعيد بن نافع وكان من كبار المالكية بمصر وكان كاتب ابن وهب وله عدة تصانيف. توفي سنة ٢٢٥ هجرية موسوعة الأعلام - أوقاف مصر ٢ / ١٠٩، و الديباج المذهب ص ٩٧.

٤ - الشفا ٢ / ٢٣٥.

الرأي الثاني: يرى الحارث بن مسكين القاضي^(١) وغيره أن مثل هذا يعد جريمة ويعاقب عليها بالقتل^(٢).

الرأي الثالث: التوقف في حكم المسألة، وهو لأبي الحسن القابسي، وعلل بأنه يجب التوقف حتى تستفهم البيئة عن جملة ألفاظه، وما يدل على مقصده؛ لأن دم المسلم لا يقدم عليه إلا بأمر بين، وما ترد إليه التأويلات لا بد من إمعان النظر فيه^(٣).

٢ - وكذلك فيمن قال: لعن الله العرب، و لعن الله بني إسرائيل، و لعن الله بني آدم، و ذكر أنه لم يرد الأنبياء، و إنما أردت الظالمين منهم - إن عليه الأدب بقدر اجتهاد السلطان^(٤).

٣ - و كذلك أفتى - فيمن قال: لعن الله من حرم المسكر، و قال: لم أعلم من حرمة^(٥).

أن عليه الأدب لأن ظاهر حاله يفيد أنه لم يقصد سب الله و لا سب رسوله، وإنما لعن من حرمة من المفتين.

٤ - لو قال لرجل هاشمي: لعن الله بني هاشم - و قال: أردت الظالمين منهم، أو قال لرجل من ذرية النبي ﷺ قولاً قبيحاً في آبائه، أو من نسله، أو ولده على علم منه أنه من ذرية النبي ﷺ، و لم تكن قرينة في المسألتين

١ - هو: الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف الأموي أبو عمرو المصري الفقيه، قال الخطيب: كان فقيهاً ثقة ثبتاً حمل إلى بغداد وسجن في المحنة فلم يجب فلم يزل محبوباً إلى أن ولي المتوكل فأطلقه ثم ولاء قضاء مصر، مات سنة ٢٠٥هـ. يراجع: تهذيب الكمال ٢٨١/٥، تذكرة الحفاظ ٥١٤/٢.

٢ - الشفا ٢ / ٢٣٥.

٣ - الشفا ٢ / ٢٣٦.

٤ - منح الجليل ٩ / ٢٣١، التلقين ٢ / ٥٠٦.

٥ - الشفا ٢ / ٢٣٦.

تقتضي تخصيص بعض آباطه، وإخراج النبي ﷺ ممن سبه منهم^(١).

٢ - التعريض ببعض أوصاف النبي ﷺ: وهذا يعني ألا يقصد المتكلم نقصاً، ولا يذكر عيباً ولا سباً، لكنه يذكر بعض أوصافه، أو يستشهد ببعض أحواله ﷺ الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل، والحجة لنفسه، أو لغيره، أو على التشبه به، أو عند هضم حقه هو، وليس على طريق التأسى والاقتداء، بل على قصد الترفيع لنفسه أو لغيره، أو على سبيل التمثيل، وعدم التوقير لنبيه ﷺ، أو على قصد الهزل بقوله: وذلك مثل قول القائل: إن قيل في السوء، فقد قيل في النبي، وإن كُذِّبَ فقد كذب الأنبياء، أو إن أذنبت فقد أذنبوا، أو أنا أسلم من أسنة الناس ولم يسلم منهم أنبياء الله ورسوله، أو قد صبرت كما صبر أولوا العزم، أو كصبر أيوب، أو قد صبر نبي الله عن عداه، وحلم على أكثر مما صبرت، و كقول الشاعر المتبني:

أنا في أمة تداركها الله غريب كصالح في ثمود^(٢)

٣ - ولو أن رجلاً عيّر رجلاً بالفقر، فقال: تعيرني بالفقر، وقد رعى النبي ﷺ الغنم؟ فقال مالك: قد عرض بذكر النبي ﷺ في غير موضعه، أرى أن يؤدب قال: ولا ينبغي لأهل الذنوب إذا عوتبوا أن يقولوا: قد أخطأت الأنبياء قبلنا^(٣).

٤ - وقال عمر بن عبد العزيز لرجل: انظر لنا كاتباً يكون أبوه عربياً، فقال كاتب له: قد كان أبو النبي كافراً، فقال: جعلت هذا مثلاً!

١ - الشفا ٢ / ٢٣٦، التاج والإكليل ٦ / ٢٨٥، الكافي لابن عبد البر ١ / ٥٨٥، الفواكه الدواني ٢ / ٢٠٣.

٢ - شرح ديوان المتبني ١ / ١٩، الحلة السبراء ١ / ١٤٦، يتيمة الدهر ١ / ٣٥.

٣ - الشفا ٢ / ٢٤٢.

فغزله، و قال: لا تكتب لي أبداً^(١).

٥ - وسئل القاسبي: عن رجل قال لرجل قبيح: كأنه وجه نكير، ولرجل عبوس: كأنه وجه مالك الغضبان، فقال: أي شيء أراد بهذا، و نكير أحد فتاني القبر، و هما ملكان، فإن قصد دمامة خلقه، فهو شديد؛ لأنه جرى مجرى التحقير، و التهوين، فهو أشد عقوبة، و ليس فيه تصريح بالسب للملك، و إنما السب واقع على المخاطب، و في الأدب بالسوط، و السجن نكال للسفهاء^(٢).

٣ - حكاية أقوال المستهزئين: يعني أن يقول المتكلم قولاً حاكياً له عن غيره.

فهذا يحتمل وجوها منها ما يعد جريمة، ومنها ما لا يعد، فإذا أخبره على وجه الشهادة، و التعريف بقائله، و الإنكار، و الإعلام بقوله، و التنفير منه، و التجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله، و يحمد فاعله، و كذلك إن حكاه في كتاب، أو في مجلس على طريق الرد له، و النقض على قائله و للفتيا بما يلزمه.

و هذا منه ما يجب، و منه ما يستحب بحسب حالات الحاكي لذلك،
والمحكى عنه:

أ - إذا كان المتكلم من أهل العلم، أو رواية الحديث و جب على سامعه تفسير الناس منه، و الشهادة عليه بما قاله، و و جب على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره، و بيان كفره، و فساد قوله لقطع ضرره عن المسلمين، و قياماً بحق سيد المرسلين^(٣).

١ - الشفا ٢ / ٢٤٢.

٢ - الشفا ٢ / ٢٤٢.

٣ - الشفا ٢ / ٢٤٣.

ب - وكذلك إن كان ممن يعظ العامة ، أو يؤدب الصبيان ، فإن من هذه سريرته لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم ، فيتأكد في هؤلاء الإيجاب لحق النبي ﷺ ، و لحق شريعته .

ج - فأما حكاية سبه و الازدراء بمنصبه على وجه الحكايات، و الأسمار و الطرف ، و أحاديث الناس ، و مقالاتهم في الغث و السمين ، و الخوض في قيل و قال، و ما لا يعني . فكل هذا ممنوع ، و بعضه أشد في المنع ، و العقوبة في بعضه واجبة بحسب الأحوال .

فما كان من قائله على غير قصد ، أو معرفة بمقدار ما حكاه، أو لم تكن عادته، أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو، و لم يظهر على حاكيه استحسانه، و استصوابه - زجر عن ذلك و نهى عن العودة إليه، وإن قومه القاضي وأدبه ببعض الأدب فهو مستوجب له ^(١) .

وإن اتهم فيما حكاه أنه: اختلقه و نسبه إلى غيره ، أو كانت تلك عادة له ، أو ظهر استحسانه لذلك أو كان مولعاً بمثله ، فحكم هذا حكم الساب نفسه يؤاخذ بقوله ، ولا تنفعه نسبه إلى غيره، فيبادر بقتله ^(٢) .

٤ - حكم حكاية الهجاء الذي هُجى به ﷺ أو كتابته أو قراءته:

ذكر القاضي عياض نقلاً عن القاسم بن سلام ^(٣) - فيمن حفظ شطر بيت مما هجى به النبي ﷺ فهو كفر، و قد ذكر بعض من ألف في الإجماع -

١ - الشفا ٢ / ٢٤٥ .

٢ - كفاية الأخيار ١ / ٦٤٧ ، الفقه علي المذاهب ٤ / ١٠٧ ، الفصل في الملل ٣ / ١٢٨ ، أحكام أهل الذمة ٣ / ١٤٥٧ .

٣ - هو القاسم بن سلام. أبو عبيد كان أبوه رومياً عبداً لرجل من هراة، أما هو فقد كان إماماً في اللغة و الفقه والحديث. ولي قضاء طرسوس. مولده وتعلمه بهراة، ورحل إلى مصر وبيغداد وحج فتوفي بمكة ٢٢٤ هـ. من تصانيفه: كتاب الأموال و الغريب المصنف؛ و الناسخ و المنسوخ ، ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٢ / ٥ .

إجماع المسلمين على تحريم رواية ما هجي به النبي ﷺ، وكتابته، وقراءته، وتركه متى وجد دون محو، ورحم الله أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم، فقد أسقطوا من أحاديث المغازي والسير ما كان هذا سبيله، وتركوا روايته إلا أشياء ذكروها يسيرة، وغير مستبشعة على نحو الوجوه الأول؛ ليروا نقمة الله من قائلها، وأخذ المفتري عليه بذنبه^(١).

فقد تحرى أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - فيما اضطر إلى الاستشهاد به من أهجى أشعار العرب في كتبه، فكنى عن اسم المهجو بوزن اسمه استبراء لدينه، وتحفظاً من المشاركة في ذم أحد، أو نشره، فكيف بما يتطرق إلى عرض سيد البشر ﷺ^(٢).

٥ - ذكر ما يجوز على النبي ﷺ: بمعنى أن يذكر المتكلم ما يجوز على النبي ﷺ، أو يختلف في جوازه عليه، وما يطرأ من الأمور البشرية به، وتمكن إضافتها إليه، أو يذكر ما امتحن به، وصبر في ذات الله على شدته من مقاساة أعدائه، وأذاهم له، ومعرفة ما صحت منه العصمة للأنبياء، وما يجوز عليهم. فهذا فن خارج عن الأمور الخمسة السابقة إذ ليس فيه نقص، ولا استخفاف لا في ظاهر اللفظ، ولا في مقصد الالفاظ، لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم، ومن يفهم مقاصده، وتحقيق فوائده، ويتجنب ذلك من لا يفقه، أو يخشى به فتنته، فقد كره بعض السلف تعليم النساء سورة يوسف؛ لما انطوت عليه من تلك القصص؛ لضعف معرفتهن، ونقص عقولهن وإدراكهن، فقد قال ﷺ مخبراً عن نفسه بالاستئجار لرعاية الغنم في ابتداء حاله، وقال: ما من نبي

١ - الشفا ٢ / ٢٤٧.

٢ - الشفا ٢ / ٢٤٧.

إلا وقد رعى الغنم^(١)؛ و لهذا قال هرقل ملك الروم - حين سأل أبا سفيان^(٢) عنه: هل في آباءه من ملك؟ فقال: لا. ثم قال: ولو كان في آباءه ملك لقلنا: رجل يطلب ملك أبيه، وإذا اليتيم من صفته، وإحدى علاماته في الكتب المتقدمة، وكذلك إذا وصف بأنه أمي، كما وصفه الله به - فهي مدحة له وفضيلة ثابتة فيه، وقاعدة معجزته إذ معجزته العظمى في القرآن العظيم، إنما هي متعلقة بطريق المعارف والعلوم مع ما منح ﷺ وفضل به من ذلك، ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ، ولم يكتب، ولم يدرس - مقتضى العجب، ومنتهى العبر، والأمية في غيره نقيصة؛ لأنها سبب الجهالة، وعنوان الغباوة، فسبحان من باين أمره من أمر غيره! ورحم الله مالكا، فلقد كره التحدث بمثل ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه، والمشكلة المعنى وقال: ما يدعو إلى التحدث بمثل هذا؟ فقليل له: إن ابن عجلان يحدث بها، فقال: لم يكن من الفقهاء، وليت الناس وافقوه على ترك الحديث بها، وساعده على طيها، فأكثرها ليس تحته عمل^(٣)، وقد حكى عن جماعة من السلف على الجملة - أنهم كانوا يكرهون الكلام فيما ليس تحته عمل، والنبي ﷺ أوردتها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه، وتصرفاتهم في حقيقته، ومجازه، واستعارته، وإيجازه، فلم تكن في حقهم مشكلة، ثم جاء من غلبت عليه العجمة وداخلته الأمية، فلا يكاد يفهم من مقاصد العرب إلا نصها، وصريحها، فأما

١ - الشفا ٢ / ٢٤٨.

٢ - هو أبو سفيان ابن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس صحابي من سادات قريش في الجاهلية وهو والد معاوية رأس الدولة الأموية أسلم يوم الفتح وأبلى بعد إسلامه وشهد حنيناً والطائف واليرموك وغيرها وتوفي بالمدينة. سنة ٣١ هجرية - موسوعة الأعلام ١/ ٢٧٢

٣ - الشفا ٢ / ٢٤٨.

مما لا يصح من هذه الأحاديث، فواجب ألا يذكر منها شيء في حق الله، ولا في حق أنبيائه، ولا يتحدث بها، ولا يتكلف الكلام على معانيها والصواب طرحها، وترك الشغل بها إلا أن تذكر على وجه التعريف بأنها ضعيفة واهية الإسناد.

لقد أوجب الله تعالى توقير النبي ﷺ واحترامه، والتأدب معه بالأدب العالي الرفيع، وحرمة الاعتداء على مقامه العظيم ﷺ، ودلت على ذلك الآيات القرآنية، والأحاديث الشريفة^(١). كما دلت أيضاً على تحريم الاعتداء على النبي ﷺ بأي لون، وبأي نوع من أنواع الإيذاء، بالسب، أو الشتيم، أو القذف، تصريحاً أو تعريضاً ومن ذلك ما يلي:

الأدلة على تجريم الاعتداء على النبي ﷺ
أولاً: الأدلة من القرآن الكريم على تجريم الاعتداء على النبي ﷺ:
 ١ - قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ الأحزاب: ٥٧.

وجه الدلالة من الآية:

أ - أن الآية مطلقة في كل من يتعرض للنبي ﷺ مسلم أو كافر بالقول أو بالفعل، ويؤيد ذلك ما ورد في سبب نزول الآية^(٢).

ب - أن الله قرن آذاه بأذاه كما قرن طاعته بطاعته، فمن آذاه فقد آذى الله تعالى، لأن الأمة لا يصلون ما بينهم وبين ربهم إلا بواسطة الرسول، ليس لأحد منهم طريق غيره، ولا سبب سواه، وقد أقامه الله مقام نفسه في أمره

١ - يراجع ص ١٥ من البحث.

٢ - يراجع ص ١١ من البحث.

ونهيهِ وإخباره وبيانه، فلا يجوز أن يفرق بين الله ورسوله في شيء من هذه الأمور.

ج - أنه فرق بين أذى الله ورسوله وبين أذى المؤمنين والمؤمنات، فجعل على هذا أنه احتمال بهتاناً وإثماً مبيهاً، وجعل على ذلك اللعنة في الدنيا والآخرة وأعد له العذاب المهين، ومعلوم أن أذى المؤمنين قد يكون من كبائر الإثم وفيه الجلد، وليس فوق ذلك إلا الكفر والقتل، فدل ذلك على أن أذى الله ورسوله أشد جرماً وعقوبة من أذى المؤمنين.

د - أنه سبحانه ذكر لعنهم في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً. و اللعن: الإبعاد عن الرحمة، ومن طرده عن رحمته في الدنيا والآخرة لا يكون إلا كافراً، فإن المؤمن يقرب إليها بعض الأوقات، ولا يكون مباح الدم، لأن حقن الدم رحمة عظيمة من الله، فلا يثبت في حقه^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبيهاً ذلك: واعلم أنه لا يرد على هذا أنه قد لعن من لا يجوز قتله، لوجوه:

أحدها: أن هذا قيل فيه [لعنه الله في الدنيا والآخرة] فبين أنه سبحانه أقصاه عن رحمته في الدارين، وسائر الملعونين إنما قيل فيهم [لعنه الله] أو [عليه لعنة الله] وذلك يحصل بإقصائه عن الرحمة في وقت من الأوقات، وفرق بين من لعنه الله أو عليه لعنة مؤبدة عامة ومن لعنه لعناً.

ثانيها: أن سائر الذين لعنهم الله في كتابه - مثل الذين يكتبون ما أنزل الله من الكتاب، ومثل الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله وبيغونها عوجاً، ومثل من يقتل مؤمناً متعمداً - إما كافر أو مباح الدم.

ثالثها: أن هذه الصيغة خبر عن لعنة الله، ولهذا عطف عليه: ﴿وَأَعَدَّ

لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينًا ﴿٥٧﴾ الأحزاب: ٥٧ وعامة الملعونين الذين لا يقتلون أو لا يكفرون إنما لعنوا بصيغة الدعاء ، و مما يؤيد الفرق أنه قال هنا: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ الأحزاب: ٥٧. و لم يجئ إعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ النساء: ٣٧. و قوله: ﴿فَبَاءُوا بِعَضْبٍ عَلَى عَضْبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ البقرة: ٩٠. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ آل عمران: ١٧٨. وقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ الحج: ٥٧. وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ النساء: ١٤.

و أما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ النساء: ١٤. فهي و الله أعلم فيمن جحد الفرائض، و استخف بها، على أنه لم يذكر أن العذاب أعد له^(١).

٢ - و قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ التوبة: ٦١

وجه الدلالة: أن الآية عامة كالأية السابقة لم تخص إيذاء دون إيذاء ولا طائفة دون طائفة ، فقد توعد الله تعالى كل من يؤذي النبي بالعذاب الأليم، ولا يكون ذلك إلا بسبب عظم جرمه الذي ارتكبه.

٣ - قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا

أَزْوَاجَهُ، مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كُنْتُمْ كَانَتْ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ الأحزاب: ٥٣.

٤- وقال تعالى: في تحريم التعريض به: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا وَأَسْمِعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ البقرة: ١٠٤. وجه الدلالة من الآية: أن اليهود كانوا يقولون: راعنا يا محمد أي: أرعنا سمعك، و اسمع منا، ويعرضون بالكلمة يريدون الرعونة، فهي الله المؤمنين عن التشبه بهم، و قطع الذريعة بنهي المؤمنين عنها؛ لئلا يتوصل بها الكافر، و المنافق إلى سبه، و الاستهزاء به؛ لتذرعهم بها إلى سب النبي ﷺ^(١)

٥- قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ النور: ٦٣، في الآية نهي من الله تعالى للمسلمين أن يقولوا يا محمد بل يقولوا: يا نبي الله، يا رسول الله في لين وتواضع وخفض صوت. ولقد نهى ﷺ عن التكني بكنيته فقال: تسموا باسمي، و لا تكونوا بكنيتي^(٢)، وهذا صيانة لنفسه، و حماية عن أذاه إذ كان ﷺ استجاب لرجل نادى: يا أبا القاسم، فقال: لم أعنك إنما دعوت هذا، فهي حينئذ عن التكني بكنيته؛ لئلا يتأذى بإجابة دعوة غيره لمن لم يدعه و يجد بذلك المنافقون والمستهزئون ذريعة إلى أذاه في دعوة غيره، فينادونه، فإذا التفت قالوا: إنما أردنا هذا - لسواه - تعنيًا له واستخفافًا بحقه على عادة المستهزئين، فحمى ﷺ حمى أذاه بكل وجه^(٣).

قال القاضي عياض: حمل العلماء نهيهم عن هذا على مدة حياته، وأجازوه

١ - الإحكام لابن حزم ١٨٤/٦ الصارم المسلول ٣٠٨/١ عون المعبود ٢٣٨/٧ حاشية البيهقي ٢٦٩/٤ .
٢ - أخرجه البخاري ك العلم، باب إثم من كذب عليه ﷺ رقم (١١٠) ١ / ٥٢ ومسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ٣.
٣ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢ / ٢١٢ ويراجع: زاد المعاد ٢ / ٣١٤ الخصائص الكبرى ٢ / ٢٩٨

بعد وفاته؛ لارتفاع العلة^(١).

وأن ذلك على طريق تعظيمه، و توقيره، و على سبيل النذب، والاستحباب لا على التحريم؛ ولذلك لم ينه عن اسمه؛ لأنه قد كان الله منع من ندائه به.

و قد روى أنس رضي الله عنه ما يدل على كراهة التسمي باسمه، وتزيهه عن ذلك إذا لم يوقر، فقال: تسمون أولادكم محمداً ثم تلغونهم^(٢).

وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أهل الكوفة: لا يسمي أحد باسم النبي صلى الله عليه وآله حكاة أبو جعفر الطبري^(٣)، وهذا محمول على المعنى الوارد في حديث أنس.

وروي أنه نظر إلى رجل اسمه محمد، و رجل يسبه و يقول له: فعل الله بك يا محمد و صنع فقال عمر لابن أخيه محمد بن زيد بن الخطاب: لا أرى محمداً صلى الله عليه وآله يُسب بك، و الله لا تُدعى محمداً ما دمت حياً، و سماه عبد الرحمن، و أراد أن يمنع أن يسمي أحد بأسماء الأنبياء إكراماً لهم بذلك، و غير أسماء جماعة تسموا بأسماء الأنبياء، ثم أمسك، و الصواب: جواز التسمية باسمه صلى الله عليه وآله بدليل إطباق الصحابة على ذلك، و قد سمى جماعة منهم ابنه محمداً.

قال في التحرير: لما أرشد الله المؤمنين إلى تنافي مراتب حرمة النبي صلى الله عليه وآله وتكريمه، وحذرهم مما قد يخفى على بعضهم من خفي الأذى في جانبه بقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ الأحزاب: ٥٣ وهو قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ

١ - الشفا ٢ / ٢١٢ سبل الهدى والرشاد ١٢ / ٢١.

٢ - أخرجه الحاكم في المستدرک ك الأدب ١٨ / ١٦٠ وقال: تفرد الحكم بن عطية، عن ثابت.

٣ - تفسير الطبري ٢٠ / ٣٢٣ تفسير القرطبي ١٤ / ٢٢٨، تفسير البغوي ٦ / ٣٧٥ الفقه على المذاهب الأربعة

﴿أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ الأحزاب: ٥٣ ، علمهم كيف يعاملونه معاملة التوقير والتكريم بقوله: ﴿وَلَا مُسْتَعْنِينَ لِحَدِيثٍ﴾ الأحزاب: ٥٣، وقوله: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾^١ الأحزاب: ٥٣

٦- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ الكوثر: ٣. وجه الدلالة: حرم الله تعالى كل ما يؤذي النبي ﷺ، وأخبر سبحانه أن: شائئه هو الأبتَر، و الأبتَر: القطع^(٢)؛ لأنهم قالوا: إن محمداً ينقطع ذكره؛ لأنه لا ولد له، فبين الله أن الذي يشنأه هو الأبتَر، وتوعد كل من شنأه و أبغضه و عاداه، فإن الله يقطع دابره، و يمحق عينه و أثره، و قد قيل: إنها نزلت في العاص بن وائل، أو في كعب بن الأشرف، و قد رأيت صنيع الله بهم، و من الكلام السائر [لحوم العلماء مسمومة] فكيف بلحوم الأنبياء عليهم السلام؟^(٣) وذكر ابن كثير أنه لما مات القاسم ابن النبي ﷺ قال العاص بن وائل السهمي: "قد انقطع ولده فهو أبتَر" فأَنْزَلَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ الكوثر: ٣. وقيل: إن أبا جهل هو الذي قال ذلك^(٤). و قد قيل: كعب بن الأشرف، ويلزم على هذا القول الأخير أن تكون سورة الكوثر مدنية.

وروى عن محمد بن علي قال: كان القاسم ابن رسول الله ﷺ قد بلغ أن يركب الدابة ويسير على النجبية فلما قبضه الله، قال العاص: أصبح

١ - الشفا ٢٠١ / ٢ ، الروض الأنف ١ / ١٨٤ .

٢ - غريب الحديث للحري ٢ / ٨٧٢ ، النهاية في غريب الأثر ١ / ٢٢٦ .

٣ - الصارم المسلول ١ / ١٧ ، الروض الأنف ١ / ١٨٤ .

٤ - تفسير ابن كثير ٨ / ٤٩٨ ، الدر المنثور ٨ / ٦٥٣ .

محمدًا أبتر من ابنه ، فأَنْزَلَ اللهُ على نبيه ﷺ : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾^(١)
الكوثر: ١. عوضاً يا محمد من مصيبتك بالقاسم: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَسْ﴾^(٢)
﴿إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ الكوثر: ٢ - ٣ ، يعني: إن مبغضك يا محمد
وعدوك (هُوَ الْأَبْتَرُ) يعني بالأبتر: الأقل والأذل المنقطع دابره ، الذي لا عقب
له^(١) ، وأن هذا شأن كل من يبغض النبي ﷺ^(٢) .

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية على تجريم الاعتداء على النبي ﷺ:

- ١ - روي عن علي رضي الله عنه أنه ﷺ قال: " من سب نبياً قتل " ^(٣) .
وجه الدلالة: أن الحديث وإن كان ضعيفاً إلا انه يتعضد بمعاني الآيات
القرآنية السابقة وهو دليل على وجوب قتل من سب نبياً من الأنبياء.
قال ابن تيمية: هذا الحديث إن كان محفوظاً ، فهو دليل على وجوب قتل
من سب نبياً من الأنبياء ، وظاهره يدل على أنه يقتل من غير استتابة ، وأن
القتل حد له ^(٤) ، وهذا يعني تحريم ما يؤدي إليه من السب والإيذاء
ونحوهما.
- ٢ - روى الإمام أحمد عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ^(٥) قال: قال رسول

١ - تفسير الطبري ٢٤ / ٦٥٦

٢ - فتح القدير ٨ / ٧٠

٣ - ذكر في مجمع الزوائد ٦ / ٣٩٧ رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه عبيد الله بن محمد العمري
رماه النسائي بالكذب أحكام أهل الذمة ٣ / ١٤٥٥ وقال ابن تيمية: رواه أبو محمد الخلال وأبو القاسم
الأزجي ورواه أبو ذر الهروي ولفظه من سب نبياً فاقتلوه ومن سب أصحابي فاجلدوه وقال: هذا الإسناد قد
ركب عليه متون كثيرة والمحدث به عن أهل البيت ضعيف. يراجع أحكام أهل الذمة ٣ / ١٤٥٧ والفصل في
الملل ٣ / ١٢٨ وذكره في الفوائد ١ / ٢٩٥ بتصريف الجامع الصغير وزيادته ١ / ١٢٤٠ ، قال الشيخ
الألباني: (موضوع) انظر حديث رقم: ٥٦١٦ في ضعيف الجامع.

٤ - الصارم المسلول ١ / ٩٨ أحكام أهل الذمة ٣ / ١٤٥٧

٥ - عبد الله بن مغفل بن عبد غنم و يقال ابن عبد نهم بن عفيف كان من أصحاب الشجرة. سكن المدينة ثم

الله: "الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله أوشك أن يأخذه" ^(١).

فهذا الحديث يفيد تحريم إيذاء النبي ﷺ جملة وتفصيلاً، و تصريحاً، وتعريضاً، وأن إيذائه سبب من أسباب اللعنة في الدنيا والآخرة، وموجب للعذاب الأليم، والعلّة في تحريم الإيذاء على الناس جميعاً أنه ﷺ رحمة للعالمين كافة، فحتى تعم رحمته العالمين يجب ألا يتعرضوا لإيذائه بل يجب الإيمان به.

ثالثاً: الدليل من المعقول على تجريم سب وإيذاء النبي ﷺ

أما الدليل من المعقول على تجريم سب وإيذاء الرسول ﷺ فتقريره من وجوه منها مايلي:

الوجه الأول: أن سب النبي ﷺ لا يجوز أن يكون - من حيث هو سب - بمنزلة سب غيره من المؤمنين لأنه عليه الصلاة والسلام يباين المؤمنين من أمته في عامة الحقوق فرضاً وحظراً وغيرهما مثل: وجوب طاعته، ووجوب محبته، و تقديمه المحبة على جميع الناس، و وجوب تعزيره وتوقيره على وجه لا يساويه فيه أحد، ووجوب الصلاة عليه والتسليم إلى غير ذلك من الخصائص التي لا تحصى، و في سبه إيذاء لله ولرسوله ولسائر المؤمنين من

تحول عنها إلى البصرة وابتنى بها داراً قرب المسجد الجامع تويء بالبصرة سنة ستين وصلى عليه أبو برة. الإستيعاب في معرفة الأصحاب ١ / ٣٠٥.

١ - أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، رقم (٢٨٦٢) ٥ / ٦٩٦ وقال الشيخ الألباني: ضعيف، مسند أحمد بن حنبل حديث عبد الله من مغل المزني رضي الله عنه، رقم (٢٠٥٦٨) ٥ / ٥٤، وفي تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لأن عبد الله بن عبد الرحمن مختلف في اسمه.

عباده، و أقل ما في ذلك أن سبه كفر و محاربة و سب غيره ذنب و معصية. و معلوم أن العقوبات على قدر الجرائم فلو سُوي بين سبه و سب غيره لكان تسوية بين غير متساويين و ذلك لا يجوز.

الوجه الثاني: أن سب رسول الله عليه الصلاة و السلام - مع كونه من جنس الكفر و الحراب - أعظم من مجرد الردة عن الإسلام، فإنه من المسلم ردة و زيادة، فإذا كان كفر المرتد قد تغلظ لكونه قد خرج عن الدين بعد أن دخل فيه، فأوجب القتل عيناً، فكفر الساب الذي آذى الله ورسوله وجميع المؤمنين من عباده أولى بالتغليظ؛ لأن مفسدة السب في أنواع الكفر أعظم من مفسدة مجرد الردة^(١).

حكم سب الأنبياء

في هذا الفرع أتناول المسائل الآتية:

١ - حكم سب الأنبياء غير نبينا عليهم الصلاة والسلام

٢ - الفرق بين سب النبي ﷺ وبين سب الله تعالى

٣ - حكم سب معبودات غير المسلمين

والفرق بينه وبين

سب الله تعالى

وسائر المعبودات

أولاً: حكم سب الأنبياء غير نبينا عليهم الصلاة والسلام

لا خلاف بين العلماء في أن: الحكم في سب سائر الأنبياء من لدن آدم عليه السلام إلى نبينا ﷺ كالحكم في سب نبينا ﷺ^(٢)، فمن سب نبياً مسمى باسمه من الأنبياء المعروفين المذكورين في القرآن، أو موصوفاً بالنبوة - مثل

١ - الصارم السلول ١ / ٣٠٤.

٢ - حاشية ابن عابدين ٤ / ٢٣٥، درر الحكام شرح غرر الأحكام ٣ / ٤٠٨، شرح مختصر خليل ٨ / ٦٨، الاستذكار ٤ / ٤٠٣، مواهب الجليل ٦ / ٢٨٢، المجموع ١٩ / ٤٢٧، الإنصاف ٧ / ٢٢٤، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى ٧ / ٢٦٨.

أن يذكر في حديث أن: نبياً فعل كذا، أو قال كذا، فيسب ذلك القائل، أو الفاعل مع العلم بأنه نبي، و إن لم يعلم من هو، أو يسب نوع الأنبياء على الإطلاق. فالحكم في هذا كما تقدم في حق النبي ﷺ: لأن الإيمان بهم واجب عموماً، وواجب الإيمان خصوصاً بمن قصه الله علينا في كتابه، و سبهم كفر وردة، ومحاربة لله ورسوله، إن كان من مسلم، وإن ذلك من خصائص الأنبياء، لأن من سب نبياً من الأنبياء، فقد ارتكب كبيرة من الكبائر باتفاق الأئمة، وكان كالمترد لو كان مسلماً^(١)، وكذلك لو كان السب من ذمي، فلا ريب أن الجرم منهم ليس كهو من غيرهم، كما أن جرم ساب النبي ﷺ أعظم من جرم ساب غيره؛ لأن حرمة ﷺ أعظم من حرمة غيره، و إن شاركه سائر إخوانه من النبيين، و المرسلين في أن سابهم جميعاً مرتكب جريمة من أكبر الجرائم، وهي تجعله مهدر الدم. يعني حلال الدم أي: لا حرمة له^(٢).

قال ابن عابدين: إذا شتم أحداً من الأنبياء كفر، و الكفر بشتم الأنبياء كفر ردة، فإن تاب وإلا قتل^(٣).

ونقل القاضي عياض عن الإمام مالك: فيمن شتم الأنبياء أو أحداً منهم أو تنقصه قتل ولم يستتب، ومن سبهم من أهل الذمة قتل إلا أن يسلم، وعن ابن القاسم: من سب الأنبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفر فاضرب عنقه إلا أن يسلم. وهذا يعني أن حكم من سب سائر أنبياء الله

١ - حاشية ابن عابدين ٤ / ٢٣٥ لقوانين الفقهية ١ / ٢٤٠. التاج والإكليل ٦ / ٢٨٦ و لشرح الكبير ٤ / ٣٠٩ روضة الطالبين ١٠ / ٦٤.

٢ - الصارم المسلول ١ / ٥٦٧، مجموع الفتاوى ١٠ / ٢٩٠، حاشية البجيرمي ٤ / ٦٩.

٣ - حاشية ابن عابدين ٤ / ٢٣٥

٤ - الشفا ٢ / ٣٠٢

تعالى، أو استخف بهم أو كذبهم فيما أتوا به أو أنكروهم وجحدهم،
حكم من فعل ذلك مع نبينا ﷺ.

ويتفرع على ذلك فروع من أهمها ما يلي:

١ - من أضاف إلى نبي من الأنبياء تعمد الكذب فيما بلغه، أو سبه أو شتمه كأن يقول مثلاً: إنه لم يبلغ أو استخف به، أو بأحد، أو أزرى عليه، أو آذاه، أو قتله أو حاربه فهو كافر بإجماع العلماء^(١).

٢ - سئل ابن تيمية عن رجل لعن اليهود، ولعن دينهم وسب التوراة: فهل يجوز لمسلم أن يسب كتابهم أم لا؟ فأجاب - رحمه الله - بأنه: ليس لأحد أن يلعن التوراة، بل من أطلق لعن التوراة فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وإن كان ممن يعرف أنها منزلة من عند الله، وأنه يجب الإيمان بها: فهذا يقتل بشتمه لها، ولا تقبل توبته في أظهر قولي العلماء، وأما إن لعن دين اليهود الذي هم عليه في هذا الزمان، فلا بأس به في ذلك، فإنهم ملعونون هم ودينهم، وكذلك إن سب التوراة التي عندهم بما يبين أن قصده ذكر تحريفها مثل: أن يقال نسخ هذه التوراة مبدلة لا يجوز العمل بما فيها، ومن عمل اليوم بشرائعها المبدلة، والمنسوخة، فهو كافر. فهذا الكلام ونحوه حق لا شيء على قائله^(٢).

٣ - قال ابن قدامة^(٣): ومن سب الله تعالى كفر سواء كان مازحاً، أو جاداً.

١ - الشفا ٢ / ٣٠٢، الفقه على المذاهب الأربعة ٤ / ١٠٧.

٢ - الفتاوى الكبرى ٣ / ٥١٥.

٣ - هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة. من أهل جماعيل من قرى نابلس بفلسطين. خرج من بلده صغيراً مع عمه عندما ابتليت بالصليبيين واستقر بدمشق واشترك مع صلاح الدين في محاربة الصليبيين. رحل في طلب العلم إلى بغداد أربع سنين ثم عاد إلى دمشق. من تصانيفه المغني في الفقه شرح مختصر الخرقى و الكافي والمقنع العمدة وله في الأصول روضة الناظر توفيت سنة ٦٢٠ هـ، يراجع في ترجمته: ذيل طبقات الحنابلة لابن

ثم فرع على ذلك فقال: وكذلك من استهزأ بالله تعالى، أو بآياته، أو برسله، أو كتبه لقوله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَائِنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْنَدُوا فَاذْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾﴾ التوبة: ٦٥ - ٦٦ وينبغي أن لا يكتفي من الهازئ بذلك بمجرد الإسلام حتى يؤدب أدباً يزرجه عن ذلك، فإنه إذا لم يكتف ممن سب رسول الله ﷺ بالتوبة، فممن سب الله تعالى أولى^(١).

وقد نقل ابن تيمية عن الإمام أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه - وهو أحد الأئمة يعدل بالشافعي و أحمد - قوله: وقد أجمع المسلمون أن: من سب نبياً من أنبياء الله، أو سب رسول الله ﷺ، أو دفع شيئاً مما أنزل الله، أو قتل نبياً من أنبياء الله، أنه كافرًا بذلك حتى وإن كان مقرأً بما أنزل الله^(٢).

ثانياً: الفرق بين سب النبي ﷺ وبين سب الله تعالى

يفرق بين سب النبي ﷺ وبين سب الله تعالى أن النبي ﷺ بشر، و البشر جنس تلحقه المعرة إلا من أكرمه الله بنبوته، فقد حمى الله أنبياءه وعلى رأسهم محمداً ﷺ من أن تلحقهم المعرة بالشتم، أو السب، فمقاماتهم فوق مقامات البشر، وإنما يعاقب المعتدي عليهم للاستخفاف بهم، والازدراء، وكذلك سب البارئ سبحانه وتعالى لا يلحقه معرة بالشتم ونحوه؛ لأنه سبحانه وتعالى منزه عن جميع المعاييب قطعاً، و ليس من جنس تلحق المعرة

رجب ص ١٣٣ - ١٤٦.

١ - المغني ١٠ / ١٠٣ ، الجواب الصحيح ٣ / ١٨٨ ، الصفدية ٢ / ٣١١ ، الفقه على المذاهب الأربعة ٤ / ١٠٧.

٢ - الصارم السلول ١ / ٥١٣.

بجنسه ، والباري سبحانه وتعالى منزه عن سائر العيوب بشهادة: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ الشورى: ١١. فلا يلحقه نقص ولا معرة، فشدد عليه لئلا يسبق إلى فهم السامع حقيقة الكلام^(١)، وليس سبه ﷺ كالارتداد المقبول فيه التوبة؛ لأن الارتداد معنى ينفرد به المرتد، لا حق فيه لغيره من الأدميين، فقبلت توبته، أما سب النبي ﷺ فقد تعلق فيه حق لأدمي للحقوق المعرة فيه بمن يتبعه من البشر، لا بمقامه كما سبق، فهو محمي من قبل الله تعالى.

ثالثاً: حكم سب معبودات غير المسلمين

نهى الإسلام المسلمين عن سب معبودات غير المسلمين حتى لا يكون ذلك ذريعة لهم لكي يسبوا الله تعالى أو يسبوا نبيه ﷺ.

والدليل على ذلك: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأنعام: ١٠٨

وسبب نزولها: ما روي أنه كان المسلمون يسبون أوثان الكفار، فيردون ذلك عليهم، فنهاهم الله أن يستسيبوا لربهم، فإنهم قوم جهلة لا علم لهم بالله^(٢). وعن ابن عباس في هذه الآية: قالوا: يا محمد، لتنتهين عن سبك آلهتنا، أو

١ - الفواكه الدواني ٢ / ٢٠٣، ٢٠٤.

٢ - تفسير الطبري ١٢ / ٣٤.

لنهجون ربك، فنهاهم الله أن يسبوا أوثانه ^(١) ﴿فَيَسُبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ والمعنى: ولا تسبوا أيها المؤمنون آلهة المشركين الباطلة، فيترتب على ذلك أن يسب المشركون معبودكم الحق جهلاً منهم وضلالاً، وهذا دليل على أنه يجوز ترك المصلحة لمفسدة أرجح منها.

ووجه النهي عن سب أصنامهم يتلخص فيما يلي:

١ - أن السب لا تترتب عليه مصلحة دينية، لأن المقصود من الدعوة هو: الاستدلال على إبطال الشرك وإظهار استحالة أن تكون الأصنام شركاء لله - تعالى - فذلك الذي يتميز به المحق من المبطل، فأما السب فإنه مقدور للمحق وللمبطل فيظهر بمظهر التساوي بينهما، وربما استطاع المبطل بوقاحته وفحشه مالا يستطيعه المحق، فيلوح للناس أنه تغلب على المحق. على أن سب آلهتهم لما كان يحمى غيظهم ويزيد تصلبهم صار منافياً لمراد الله من الدعوة فقد قال لرسول الله ﷺ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمُ الْبَاتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ النحل: ١٢٥، وأصبح هذا السب متمحضاً للمفسدة وليس مشوباً بمصلحة، وليس هذا مثل تغيير المنكر إذا خيف إفضاؤه إلى مفسدة، لأن تغيير المنكر مصلحة بالذات وإفضاؤه إلى المفسدة بالعرض. وذلك مجال تتردد فيه أنظار العلماء المجتهدين بحسب الموازنة بين المصالح والمفاسد قوة وضعفاً وتحققاً واحتمالاً، وكذلك القول في تعارض المصالح والمفاسد كلها ^(٢).

١ - تفسير ابن كثير ٣ / ٣١٤.

٢ - تفسير ابن كثير ٢ / ٣١٥ و الوسيط للشيخ سيد طنطاوي ١ / ١٥١٨.

٢ - أن ذلك يؤدي إلى المعصية بسبب الله تعالى والذي يجب علينا نحو هذه المعبودات هو بيان بغضها وأنه لا تجوز عبادتها، وأنها لا تضر ولا تنفع، وأنها لا تستحق العبادة، وهذا ليس بسبب^(١).

